


إزاحة الوسوسنة

عن تقبيل الأعتاب المقدسة

الشيخ عبد الله المامقاني (رحمه الله)

1351-1290

تحقيق: نزار الحسن



الصفحة 1

إزاحة الوسوسه

عن تقبيل الأعتاب المقدسه

تأليف

الشيخ عبد الله المامقاني (رحمه الله)

1351-1290

تحقيق: نزار الحسن

الصفحة 2

الصفحة 3

الإهداء:

هل غير سادتي من يستحق الإهداء ؟

هل غيرهم يستحق التقبيل ؟

هل غيرهم يليق به المدح والإطراء ؟

أرفعُ عَملي البسيطَ المتواضعَ إِلَى حضراتِهِم

وأراوَاهُمْ الْمَقْدَسَةَ .

نزار

الصفحة 4

الصفحة 5

1 - مقدمة التحقيق:

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ.

اليوم عصر الوَسْوَاسِ والتَّشْكِيكِ في كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى في المَقْدَسَاتِ وَالْعَقِيدَةِ، بِحُجُجٍ وَاهِيَّةٍ ضَعِيفَةٌ، يُشَوِّشُونَ بِهَا عَلَى العَوَامِ وَأَصْحَابِ النُّفُوسِ الرَّكِيْكَةِ؛ لِيُزَلِّلُوا النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ وَالْحَقِيقَيْةِ، وَلَكِنْ هِيَهَا تُغْطِي الشَّمْسَ بِغَرَبَالٍ، بَلْ تَبْزُغُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى الْأَجِيَالِ.

رَغْمَ أَنَّ الْمَشَكِّكِينَ حَاولُوا أَنْ يُزَوِّقُوا وَيُدَلِّسُوا تَشْكِيكَاتِهِمْ وَوَسَوْسَاتِهِمْ بِحِيلٍ شَتِّيٍّ، وَذَرَائِعَ مُخْتَلِفةٍ، وَلَكِنَّهُمْ عَجَزُوا كُلَّ عَجَزٍ وَانْقَلَبَ السَّحْرُ عَلَى السَّاحِرِ.

النَّوَاصِبُ وَالْمُبَغْضُونَ يَحَاوِلُونَ فِي كُلِّ وَقْتٍ أَنْ يَزْرِعُوا شَبَهَهُ، وَيَغْرِسُوا وَسَوْسَةً كَيْ يَحْصُدُوا نَصْبًا وَبُغْضاً، وَعِدَاءً لَآلِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مِنْذِ الْقَرْوَنَ

الصفحة 6

الأولى وحٰتى يومنا هذا، ولكنَّ الله تعالى تكفل بردّهم وردّعهم وقهرهم، وقوّعْتُم في جُهورهم.

وفي نفس الوقت تصدّى علماؤنا الأبرار – الذين ساروا على نهج الأئمّة الأطهار – لردّ كلّ شبهةٍ ووسوسةٍ أثارها الشياطينُ من الإنس، ومن بين هؤلاء العلماء العاملين الذين نذروا أنفسهم لخدمة المذهب الحقّ (الشيخ الجليل والعلامة النبيل عبد الله المامقاني المتوفى 1351هـ).

حيثُ هذبَ يراعه الشريف ونصر الدوحة الطاهرة كعادته، فردّ شبهةٍ سيّالة في كلّ عصرٍ ومصر بشكل مقتضبٍ وشافي استخدم النقل والعقل دليلاً فأصبحت رسالةً قيمةً اسمها: (إزاحة الوسوسات عن تقبيل الاعتراض المقدّسة).

الصفحة 7

الرسالة وعملنا

عثرنا على الرسالة الشريفة ضمن مجموعة رسائل في مركز إحياء التراث الإسلامي بإشراف (السيد أحمد الحسيني الأشكوري) دام ظله.

حيثُ تتألّف الرسالة من 11 صفحة من القطع (الرحي) بخطٍ جميل ومقروء.

ذكرها الشيخ (أغا بزرگ الطهراني) في الذريعة: ج1، ص528، برقم 2575، وقال: قد طُبعت في المطبعة المرتضوية على الحجر مع كتاب (مخزن اللآلئ). وأيضاً نفس المؤلف (رحمه الله) ذكر هذا في مخزن المعاني: ص186.

فقمنا بتحقيق الرسالة حسب المراحل المعروفة في علم التحقيق من تحقيق المتن وتقطيقه، وتخريج المصادر وتطبيقاتها مع مصادر الأم، وإكمال الأدلة التي ذكرها

الصفحة 8

المؤلف بشكل إشارة عابرة.

وكان عملي في هذه الرسالة عندما عطل أستاذنا (آية الله الشيخ محمد محمد السندي رفع الله شأنه) درسه بمناسبة استشهاد الرسول (صلى الله عليه وآله) حيث صادف يوم (أربعاء وخميس وجمعة) فاغتنمت الفرصة لتحقيق هذه الرسالة الشريفة .

فلله الشكر على ما وفقنا لإنجاز هذا العمل .

الصفحة 9

2- نبذة من أحوال المؤلف (رحمه الله)

هو الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد حسن بن الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد باقر بن علي أكبر بن رضا المامقاني . قال المؤلف في كتابه مخزن المعاني :

ولدت بأرض النجف الأشرف ، وتاريخ ولادي على التحقيق غير معروف ؛ إلا أنَّ الذي استفادته من شهادات جدتي وخالتني وقرائين آخر أتَي ولدتُ بين الظهرتين خامس عشر ربيع الأول سنة ألف ومائتين وتسعين ، وأرضعتني والدتي قدس سرها سنة وعدة أشهر .

ثم إنَّي لما دخلتُ في السنة الخامسة أخذتني والدتي (قدس سرها) إلى امرأة تركية فالمست أنها أنْ تعلمني القرآن المجيد فأبَتْ ، فرددتني والدتي (رحمة الله عليها) إلى دارنا آيسة ، فلما كان من الغد جاءت المرأة بين الطوعين تبكي بكاء شفقةً وفرح وقالت : إنَّ الصديقة

الصفحة 10

الكبرى سلام الله عليها أمرتني في الطيف بأنْ أعلم عبد الله القرآن الشريف ، فأخذتني معها وأخذت تعلمني القرآن ، وقد كان من آثار ذلك الطيف أنَّها كانت تحبّي حباً لم أرَ مثله حتى من الأم لولدها .. ولذا إلى الآن لم أترك ذكرها بالخيرات والنيابة عنها في الزيارات وقراءة القرآن لها .

ثم إنَّي لما ختمتُ القرآن المجيد اشتغلتُ ببعض الكتب الفارسية ومقدمات العربية من الصرف والنحو ... ولم يكن لي معلمٌ مُربٍ فحار الوالد (قدس سره) والتجأ إلى أن يُباحث لي بنفسه فباحث لي من باب الإضافة - من شرح السيوطي - إلى باب الإخبار ...

وفي ضمنها حضرت معلم الأصول على يد الوالد (قدس سرّه) وفرغت من ذلك كلّه في ستّين وخمسة أشهر تقريباً، لما كنت ملتزماً به من عدم ترك التدريس طول السنة حتى أيام الجمعة، إلا يوم عاشوراء فحسب، وكنت أدرس صبحاً بدرسين من كتابين وأردهما عليه (قدس سرّه) عصراً ما علمني حذو النعل بالنعل، وأدرس

الصفحة 11

بدرسين آخرين وأردهما صبح اليوم اللاحق وهكذا.

وقد بلغت بالاحتلام في الليلة الرابعة من شهر ذي الحجّة الحرام من سنة (1304).

ولما فرغت من الرسائل حضرت بحث الشيخ الوالد العلامة (قدس سرّه) في الأصول خارجاً في حادي عشر ربيع الأول سنة (1308). وبعدها بسنةٍ حضرتُ الفقه (1).

الصفحة 12

الشيخ المامقاني والإمام المهدي (عليه السلام)

يقول الشيخ عبد الله المامقاني (رحمه الله) في مقدمة كتابه النفيس (تنقية المقال في أحوال الرجال): وجدت إقبال أفواج التوفيق ونزول الألطاف والتأييدات الخاصة على إلى أن يقول:

من غريب آثار التوفيق إنّي كلّما أردت وجدانَ مطلب في كتاب وجدته نصب عيني بمجرد فتحه، وقلَّ بل ندرَ تعطيلي في الفحص عنه، واتفقَ لي في أوائل اشتغالِي به - كتاب تنقية المقال - ليلة من الليالي الطوال إتي احتجتُ ثلاث ساعات تقريباً قبل الفجر رهن التهذيب ولم يكن عندي، فرأيتُ بقاء خمس ساعات إلى طلوع الشمس ولا يمكنني أنْ أتعطلّ، ولا أنْ أحرز بغير مراجعة التهذيب فحصل لي من ذلك انقطاعٌ غريب إلى مولانا الحجّة المنتظر (عجل الله فرجه وجعلنا من كل مكروه فداء)

الصفحة 13

وَخَاطَبَتْهُ بِقُولِي:

سِيدِي مَنِي بَذَلَ النَّفْسَ وَمِنْكَ الْإِعْانَةُ وَأَنَا أُرِيدُ مِنْكَ الْآنَ رِهْنَ التَّهْذِيبِ، وَمِنْ شَدَّةِ انْقِطَاعِي جَرَّتْ دِمْعَتِي، وَكَانَ عِنْدَنَا مَقْدَارٌ كَتَبٌ وَقَفْيَةٌ قَطْعَاتٌ بِالْخَطُوطِ الْقَدِيمَةِ الرَّدِيَّةِ فِي النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِهَا، وَكَانَتْ مَتَرَوْكَةً؛ لَأَنَّا فَحَصَنَا عَنْهَا مَرَارًا فَلَمْ نَجِدْ فِيهَا مَا يُنْتَفَعُ بِهِ، وَمَا كُنْتُ أَحْتَمِلُ بِوْجَهٍ وَجُودَ التَّهْذِيبِ فِيهَا، فَقَمْتُ مِنْ حِيثُ لَا أَشْعُرُ وَمُضِيَّ إِلَى تَالِكَ الْكَتَبِ وَمَدِدْتُ يَدِي وَتَنَاوَلْتُ كِتَابًا مِنْهَا وَإِذَا هُوَ قَطْعَةٌ مِنَ التَّهْذِيبِ بِخَطٍّ جَيِّدٍ فِي خَصْوَصِ الرَّهْنِ، فَنَقَلْتُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ، وَمِنَ الْغَرِيبِ أَنِّي فَحَصَتُ عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَارًا عَدِيدَةً فَلَمْ أَجِدْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لَطْفًا مُخْصُوصًا مِنْهُ (أَرْوَاحُنَا فَدَاه) (2).

(1) لمعرفة المزيد عن أحوال المحقق المامقاني وأسرته راجع كتاب مخزن المعاني، بقلم المحقق نفسه.

(2) تنقية المقال: ج 1، ص 1، الطبعة الحجرية.

الصفحة 14

أَهمُ مَؤْلَفَاتِهِ وَآثَارُهُ:

- 1- نهاية المقال في تكملة غاية الآمال: (تعليق على خيارات الشيخ المحقق الأنصاري).
- 2- مناهج المتّقين في فقه أئمّة الحق والبيقين.
- 3- مقياس الهدایة في علم الدراسة.
- 4- مرآة الرشاد في الوصيّة إلى الأحبّة والأولاد.
- 5- مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الأعمال.
- 6- مخزن المعاني في ترجمة المحقق المامقاني.

7- رسالة الجمع بين فاطميتين في النكاح.

8- رسالة في أحكام العزل عن الحرّة الدائمة وغيرها.

الصفحة 15

9- رسالة المسائل البصرية (يتضمن السؤال والجواب عن (285) مسألة من المسائل المهمة).

10- رسالة وسيلة التقى في حواشى العروة الوثقى.

11- رسالة السيف البتّار في دفع شبهات الكفار.

12- منهاج الرشاد.

13- تحفة الخيرة في أحكام الحجّ والعمرة.

14- إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدّسة: (وهو الماثل بين يديك الكريمتين).

15- تنقیح المقال في علم الرجال.

وغيرها من المؤلفات التي دونتها بقلمه الشريف.

نزار نعمة الحسن

18/ربيع الأول/1427هـ

الصفحة 16

نماذج من المخطوطة

الصفحة الأولى

نمادج من المخطوطات

الصفحة الأولى

دیوان خان
سازمان اسناد و کتابخانه ملی
۱۴۰۰


الصفحة 17

الصفحة الأخيرة

الصفحة الأخيرة

٢٢٦

السّيّدُ الرَّحِيمُ سُلْطَانُ الْمُؤْمِنِينَ حَفَظَهُ اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَرَّاهِيمُ الْمُكَبَّرُ
عَزَّوَجَلَّ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَالْمُلَائِكَةُ تَخَلَّصُوا إِذَا رَأَوْهُ مِنْ خَلْقِهِ فَلَمْ يَرُوهُ
الْمُلَائِكَةُ، وَلَمْ يَرُوهُ الْمُلَائِكَةُ، وَلَمْ يَرُوهُ الْمُلَائِكَةُ، وَلَمْ يَرُوهُ الْمُلَائِكَةُ،
إِنَّ رَحْمَةَ الْمُلَائِكَةِ الْمُتَّوَسِّطَةُ كَمَا تَرَى لِلرَّاحِمِ بِالرَّاحِمِ بِالرَّاحِمِ بِالرَّاحِمِ
مِنَ النَّسُورِ إِذَا دَعَاهُ الْمُلَائِكَةُ وَلَمْ يَرُوهُ أَنَّهُ مُنْذَرٌ مِنْهُمْ فَلَمْ يَرُوهُ
الْمُلَائِكَةُ، شَفِيعُهُمْ فَلَمْ يَرُوهُ مَنْ يَرُونَ الْمُلَائِكَةَ إِذَا دَعَاهُمْ
وَلَمْ يَرُوهُ، وَلَمْ يَرُوهُ الْمُلَائِكَةُ، وَلَمْ يَرُوهُ الْمُلَائِكَةُ، وَلَمْ يَرُوهُ الْمُلَائِكَةُ،
الْمُلَائِكَةُ تَعْصِمُكَمْ مِنْ أَنْ تَرَوُنَنِي مَنْ يَرُونَ الْمُلَائِكَةَ إِذَا دَعَاهُمْ
فِي الْمَلَائِكَةِ، الْمَلَائِكَةِ، الْمَلَائِكَةِ، الْمَلَائِكَةِ، الْمَلَائِكَةِ، الْمَلَائِكَةِ،
وَاسْمُكَمْ تَكْبِيرُ سَاهِرِيَّةِ الْمُلَائِكَةِ، وَاسْمُكَمْ تَكْبِيرُ سَاهِرِيَّةِ الْمُلَائِكَةِ،



اسْمُكَمْ

الصفحة 18

الصفحة 19

مقدمة المؤلف:

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ ثُقْتُ

الحمد لله والصلوة على محمد وآلـه الطاهرين وبعد:

فيقول العبد الفاني عبد الله المامقاني عفا الله سبحانه بكرمه عن جرائمه: إنه قد سألني بعض
الأخوان عن تقبيل الأعتاب المقدسة لمن زار ذويها، ونقل لي الإشكال، بل المنع من ذلك عن

بعض من اتّخذ الاعوجاج شعاراً وسَبِّا للاشتئار من المعاصرين، والتمسّني وضع رسالٍ في ذلك، فأجبت مسئوله وأهديتها إلى الأعتاب المقدّسة،

وسَمِّيَّتها بـ (إزاحة الوَسْوَسَة عن تقبيل الأعتاب المقدّسة).

وأسأل الله تعالى أن ينفعني بها يوم فقري وفاقتني وأقول مُستمدًا من الرب الرؤوف.

الصفحة 20

أما التقبيل للأعتاب من دون وضع الجبهة عليها فلا ينبغي التأمل في جوازه وحسنـه؛ لأنـه تعظيم للشعائر، وإظهار حبـ وإرادة. وقد نسب الشهيد (1) (رحمـه اللهـ) ذلك في الدروس إلى عمل الإمامية والسيرـة عليهـ منهمـ مستمرةـ (2).

وقد جرت العادة بإكرامـ المـحـبـوبـ، والـحـبـ لـهـ بتـقـبـيلـ بـدـنـهـ، وـبـابـ دـارـهـ وجـدـرانـهاـ، وتـقـبـيلـ قـبـرـهـ وـتـرـبـتهـ (3)، ولـذـا قالـ

الصفحة 21

الشاعـرـ :

أَقْبَلَ ذَا الْجَدَارِ وَذَا الْجَدَارِ

أَمْرٌ عَلَى الدِّيَارِ دِيَارُ سَلَمِي

وَلَكُنْ حُبُّ مَنْ سَكَنَ الْدِيَارَا (4).

وَمَا حُبُّ الدِّيَارِ شَغَفْنَ قَلِّي

ولقد اعترض عامـي علىـ شـيعـيـ فيـ تـقـبـيلـ الأـضـرـحةـ المـقدـسـةـ لـلـائـمةـ (عليـهمـ الصـلاـةـ وـالـسـلامـ) وـأـبـوابـ حـضـراتـهـ وجـدـرانـهاـ: بـأـنـكـمـ تـقـبـلـونـ الفـضـةـ وـالـحـدـيدـ وـالـخـشـبـ وـالـصـخـرـةـ وـنـحـوـهـ؟

الصفحة 22

ما لَه تعلق بالمحبوب إكراماً لَه، لا لمتعلقة (5).

وأجاب آخر: بالنقض بتقبيل جلد الغم الذي صار جلداً للقرآن المجيد، وتقبيل البيت الذي هو حَجَر (6)؟

الصفحة 23

السجود على الأعتاب

وأما وضع الجبهة على الأعتاب المقدسة فإنْ كان بقصد سجدة الشكر لله تعالى على بلوغه تلك البقعة المطهرة، ونيله لتلك النعمة فلا ريب في حُسنِه ورجحانه، وإنْ كان بقصد السجود له فهو كالركوع له محرّم ومحظوظ؛ لأنَّ الركوع والسجود لا يكونان إلَّا لله تعالى (7)، وإلى بعض ما ذكرنا، أشار الشهيد (قدس سره) في الدروس بقوله:

(ولا كراهة في تقبيل الضرائح، بل هو سنة)

الصفحة 24

عندنا، ولو كان هناك تقىٰة فتركه أولى، وأما تقبيل الأعتاب فلم نقف فيه على نصٍّ يُعتقد به، ولكن عليه الإمامية، ولو سجَّدَ الزائر ونوى بالسجدة (الشكر لله تعالى) على بلوغه تلك البقعة كان

أولى(8) انتهى كلامه رفع أعلامه.

ولقد نقل لي حضرة الشيخ الوالد العلامة أنار الله برهانه: إن الفاضل الدربندي (9) (قدس سره) قال للشيخ العلامة الأنصاري (10) (قدس سره): (إن فعلك عند الشيعة حجة فإذا زرت قبور الأئمة (عليهم السلام) فقبل أعتابهم ليقتدي بك الشيعة) ،

فأجاب الشيخ (قدس سره): (بأنني حين التشرف

الصفحة 25

إلى زيارة أبي الفضل (عليه السلام) فضلاً عن الأئمة (عليهم السلام) قبل عتبته، المقدسة؛ لأنها مُثخن (11) بأقدام الزائرين فضلاً عن أنها عتبة أبي الفضل (عليه السلام) هذا مجمل الكلام في ذلك.

(1) هو الشيخ محمد بن مكي العامل المعروف بالشهيد الأول (786). له مؤلفات كثيرة أشهرها اللمعة الدمشقية، وكتاب (الدروس الشرعية في فقه الإمامية) حيث لم يمهله الأجل كي يتم كتابه فجف قلمه الشريف حتى كتاب الرهن.

(2) الدروس الشرعية: ج 2، ص 24، كتاب المزار، ط: قم جماعة المدرسین.

(3) قال الشيخ جعفر كاشف الغطاء (رحمه الله) المتوفى (1228) في كتابه منهج الرشاد ص 149: تقبيل المحبة؛ لأن من أحب شخصاً أحب مكانه وثيابه وداره ومزاره، فلا يكون تقبيل الأعتاب والجدران والأبواب إلا تقبيل بعض ثياب الأحباب.

(4) نهج الرشاد لمن أراد السداد: ص 149، وكشف الارتياط: ص 348.

(5) لا شك إن الاستغراق في المحبة يحمل على الإذن في ذلك، والمقصود من ذلك كله الاحترام والتعظيم والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف في حياته فناس حين يرونـه

لا يملكون أنفسهم بل يُبادرُونَ إِلَيْهِ، وَأَنَّاسٌ فِيهِمْ أَنَاةٌ وَالْكُلُّ مَحْلٌ خَيْرٌ.

قال ابن حجر: استبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره إلى أن قال: ونُقل عن ابن الصيف اليماني أحد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف وأجزاء الحديث وقبور الصالحين. (راجع كشف الارتياب للسيد العاملي: ص 347، ط قم أنصاريان).

6) قال عمر بن الخطاب: (إِنِّي لِأَقْبَلُ وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ حَجَرًا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يُقْبَلُ مَا قَبَلْتُ، وَلَذِكْرُ جَوَزَ أَحَدُ عُلَمَاءِ مَكَّةَ تَقْبِيلَ الْمُصْحَفِ وَأَجْزَاءِ الْحَدِيثِ، وَتَقْبِيلَ الْمَحْصَفِ عَلَيْهِ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، وَرُوِيَ (أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) طَافَ رَاكِبًا وَكَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنِهِ وَيُقْبِلُ الْمَحْجَنَ) رواه مسلم في صحيحه: ج 5، ص 380، وابن ماجة في سننه: ج 2، ص 115. و(المَحْجَن) بكسر الميم عصا محنية الرأس.

إذا جاز تقبيل المحجن للامسة الركن أفلًا يجوز تقبيل قبرٍ حلٍّ فيه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أشرف الموجودات.

7) أو بأمر الله لغيره كما في سجود الملائكة لآدم بأمر الله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لَآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسُ...)

8) الدروس الشرعية في فقه الإمامية للشهيد الأول: ج 2، ص 24، كتاب المزار، ط قم جماعة المدرسین.

9) هو العالمة الشيخ الفاضل الملا آغا بن عابد بن رمضان بن زاهد الشيرازي الحائرى الدربندي المولود في دربند في حدود عام (1208) والمتوفى (1285) صاحب كتاب أسرار الشهادة.

10) هو الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري المتوفى (1281هـ) كان آيةً في الزهد والورع والتقوى والعلم صاحب كتاب المكاسب والرسائل.

11) هكذا ورد في المخطوطة.

الصفحة 26

الدليل على عدم جواز التقبيل

والذي يمكن أن يكون مستنداً للشكال شيء من أمور:

الأول:

إنه قد ورد مَنْعِمُهُمْ (عليهم السلام) من تقبيل أقدامِهم المقدّسة في زمان حياتهم، وقد عقد في الوسائل باباً بعدم جواز السجود للنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) والإمام (عليه السلام) في الزيارة ولا غيرها⁽¹⁾، ثم ذكر رواية السيد عبد الكري姆 بن أحمد بن طاووس⁽²⁾ في (فرحة الغري) قال: ذكر حسن بن الحسين⁽³⁾ بن طحال المقدادي (رضي الله عنه): إن زين العابدين (عليه السلام) ورد إلى الكوفة ودخل مسجدها وبه أبو حمزة الثمالي، وكان من زُهاد أهل الكوفة (ومشايخها)⁽⁴⁾ فصلّى ركعتين⁽⁵⁾ وذكر دعاءً

الصفحة 27

إلى أن قال: فتَبَعَتْهُ إِلَى مَنَاخِ الْكُوفَةِ فوُجِدَتْ عَبْدًا أَسْوَدَ وَمَعَهُ نَجِيبٌ وَنَاقَةٌ،

فَقَلَتْ: يَا أَسْوَدَ مَنْ الرَّجُل؟ فَقَالَ: أَوْ تَخْفَى عَلَيَّ شَمَائِلُهُ هُوَ عَلَيَّ بْنُ الْحَسِينِ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ)، قَالَ أَبُو حَمْزَةَ: فَأَكَبَبَتْ عَلَى قَدَمِيهِ أَكْبَابَهَا فَرَفَعَ رَأْسِي بِيَدِهِ وَقَالَ: (لَا يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّمَا يَكُونُ السَّجْدَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) فَقَلَتْ: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَقْدَمْتَ إِلَيْنَا؟

قال (عليه السلام): (مَا رَأَيْتَ، وَلَوْ عِلِّمَ النَّاسُ مَا فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ لَأَتَوْهُ وَلَوْ حَبِّاً) **الحديث⁽⁶⁾**.

الصفحة 28

والتقريب: إنَّ فِي نَهِيَّهِ (عليه السلام) مِنِ السُّجُودِ لِغَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بَعْدِ مَا انْكَبَ عَلَى قَدَمِيهِ دَلَالَةً عَلَى كُونِ الإِنكَابَ لِتَقْبِيلِ الرَّجُلِ سُجْدَةً فَضْلًا عَنْ نَفْسِ التَّقْبِيلِ، فَيَأْتِي مَثَلُهُ فِي الإِنكَابَ

بتقبيل العتبة فيكون ممنوعاً منه.

مناقشةُ الرواية المانعة من التقبيل

والجواب عن ذلك:

أولاً: إنّ الرواية مرسلة لا حجّة فيها (7).

الصفحة 29

وثانياً: إنّها مضطربة المتن؛ فإنّها رويت على أنحاء مختلفة، فقد رواها في البحار عن الشيخ الشهيد (قدس سرّه)، ومؤلف المزار الكبير (8) بالإسناد مرفوعاً إلى أبي حمزة قال: بينما أنا قاعد في المسجد عند السابعة، إذا برأجل مما يلي أبواب كندة قد دخل فنظرت إلى أحسن الناس وجهها وأطيبهم ريحًا، وأنظفهم ثياباً (9) معمم بلا طيسان ولا إزار، وعليه قميص ودرّاعة وعمامة، وفي رجليه نعلان عربيان فخلع نعليه، ثمّ قام عند السابعة ورفع مسبحتيه حتى

الصفحة 30

بلغنا شحمة أذنيه (10) ثم أرسلهما بالتكبير فلم تبق في بدني شعرة إلا قامت، ثم صلّى أربع ركعات أحسن رکوعهن وسجودهن وقال: (إلهي...) ثم ذكر الدعاء، (11)

ثم خر ساجدا يقولها حتى انقطع نفسه وقال أيضاً في سجوده: (يامن يقدر على قضاء حوائج السائلين) إلى أن قال: ثم رفع رأسه فتأملته فإذا هو مولاي زين العابدين علي بن الحسين (عليه السلام) فانكببت على يديه أقبلهما فنزع يده مني، وأومأ إلى السكوت، فقلت: يا مولاي أنا ممن عرفت

الصفحة 31

في ولايتكم فما الذي أقدمك إلى هنا؟ قال: (هو ما رأيت) الحديث(12).

وروي أيضاً في البحار، عن أمالي الصدوق (رحمه الله) عن محمد بن علي بن الفضل، عن محمد بن عمار القطان، عن الحسين بن علي بن الحكم، عن إسماعيل بن إبراهيم عن سهل، عن ابن محبوب، عن الثمالي قال: دخلت مسجد الكوفة فإذا أنا بـرجل عند الاسطوانة السابعة قائم يُصلّي يُحسن رکوعه وسجوده، فجئت لأنظر إليه فسبقني إلى السجود فسمعته يقول في سجوده: (اللهم إن كنت قد عصيتك فقد أطعنك في أحب الأشياء) ،

إلى أن قال: ثم انفلت وخرج من باب كندة فتبعته حتى أتى مناخ الكلبتي فمرّ بأسود فأمره(13) بشيء لم أفهمه، فقلت: من هذا؟ فقال:

الصفحة 32

هذا علي بن الحسين (عليه السلام) فقلت: جعلني الله فداك ما أقدمك هذا الموضع؟ فقال الذي رأيت(14).

وروى في الوسائل: عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطيه، عن أبي حمزة قال: إن أول ما عرفت عن علي بن الحسين (عليه السلام) أنني رأيت رجلاً دخل من باب الفيل فصلى أربع ركعات فتبعته حتى أتى بـثـر الركوة(15) وإذا بـنـاقـتين معقولتين ومعهما غلاماً أسود، فقلت له: من هذا؟

قال علي بن الحسين فـدـنـوـتـ إـلـيـهـ، وـسـلـمـتـ عـلـيـهـ فـقـلـتـ: مـاـ أـقـدـمـكـ بـلـادـاـ قـتـلـ فـيـهاـ أـبـوـكـ وـجـدـكـ؟
فـقـالـ: (زـرـتـ أـبـيـ وـصـلـيـتـ فـيـ هـذـاـ مـسـجـدـ) ، ثـمـ قـالـ: هـاـ هـوـ ذـاـ وـجـهـيـ) .

الصفحة 33

.(16) الحديث

وفيه أيضاً، عن محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن الحسن، عن محمد بن الحسين⁽¹⁷⁾ وعليّ بن حميد، عن محمد بن سنان، عن عمرو بن خالد، عن أبي حمزة الثمالي⁽¹⁸⁾: إنّ عليّ بن الحسين (عليه السلام) أتى مسجد الكوفة عمداً من المدينة فصلّى فيه ركعات،

الصفحة 34

ثم عاد حتّى ركب راحلته وأخذ الطريق. الحديث⁽¹⁹⁾.

وفيه أيضاً، بإسناده عن جعفر بن قولويه، عن محمد بن الحسين الجوهرى، عن محمد بن الحسين، عن عليّ بن حميد، عن محمد بن سليمان، عن عمرو بن خالد مثله، إلا أنّه قال: فصلّى ركعتين (ثم جاء)⁽²⁰⁾.

وقفة مع هذه الأخبار

أقول: الظاهر إنّ تلك الاختلافات بقرينة وحدة الراوى والمروي عنه⁽²¹⁾ والقضية كلّها في بيان قضيّة واحدة فضلاً عن بُعد تعدد مجئه (عليه السلام)، ومصادفة الثمالي في جميعه له، وسؤاله في الجميع عن جهة مجئه (عليه

الصفحة 35

السلام) مع أنّ أكثرها تتضمّن عدم معرفة له (عليه السلام)، ومن البعيد إنّه لم يعرفه (عليه السلام) في المرات التالية⁽²²⁾، وقد تضمنّت الرواية الأولى الإنكباب لتقبيل رجله (عليه السلام)، وتضمنّت المرفوعة المذكورة الإنكباب لتقبيل يده (عليه السلام)، وخلّت باقي الروايات عن الإنكباب بالكلية، مع اختلافها من سائر الجهات أيضاً. فيكون في الروايات نوع اضطراب ماتع من التمسّك بها عند أهل الفنّ.

وثالثاً: إنّ من الواضح إنّ الإنكباب لتقبيل الرجل ليس

الصفحة 36

سجدة فـيـحـتمـلـ أنـ أـبـاـ حـمـزـةـ حـينـ انـكـبـ لـتـقـبـيلـ قـدـمـيهـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ) سـجـدـ لـهـ، فـضـلاـ عـنـ التـقـبـيلـ، فـمـنـعـهـ الإـلـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ) عـنـ ذـكـرـ وـيـكـونـ قدـ سـقـطـ ذـكـرـ ذـكـ منـ الـرـوـاـيـةـ كـسـقـوـطـ أـصـلـ الإـلـكـبـابـ لـتـقـبـيلـ عـنـ أـكـثـرـ الرـوـاـيـاتـ المـزـبـورـةـ، وـمـنـعـهـ اـلـاحـتمـالـ اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ جـلـالـةـ شـأـنـ أـبـيـ حـمـزـةـ(23) عـنـ دـعـمـ عـلـمـهـ بـحـرـمـةـ السـجـودـ لـغـيـرـ اللـهـ سـبـحـانـهـ، يـدـفـعـهـ صـرـيـحـ جـوابـ الإـلـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)، وـلـيـسـ بـعـزـيزـ عـلـىـ مـنـ شـاهـدـ جـلـالـةـ شـأـنـ الإـلـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ) وـاسـتـغـرـقـ فـيـ بـحـارـ أـبـهـتـهـ أـنـ يـصـدـرـ مـنـهـ تـعـظـيمـ يـعـلمـ بـعـدـ مـشـرـوـعـيـتـهـ غـفـلـةـ مـنـهـ عـنـ حـرـمـتـهـ لـغـيـرـ اللـهـ تـعـالـىـ، كـمـاـ وـقـعـ الـاستـذـانـ لـلـسـجـدـةـ لـأـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ (ـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ).ـ

الصفحة 37

فـقـدـ روـيـ فـيـ الـوـسـائـلـ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الصـفـارـ(24)ـ فـيـ بـصـائـرـ الـدـرـجـاتـ بـإـسـنـادـهـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ كـثـيرـ، عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللـهـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ) قـالـ:ـ (ـكـانـ رـسـوـلـ اللـهـ (ـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ يـوـمـاـ قـاعـدـاـ فـيـ أـصـحـابـهـ، إـذـ مـرـ بـهـ بـعـيرـ فـجـاءـ حـتـىـ ضـرـبـ بـجـرـانـهـ الـأـرـضـ وـرـغاـ(25)ـ فـقـالـ رـجـلـ:ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ أـسـجـدـ لـكـ هـذـاـ الـبـعـيرـ، فـنـحنـ أـحـقـ أـنـ نـفـعـ؟ـ

فـقـالـ:ـ لـاـ بـلـ اـسـجـدواـ اللـهـ،ـ ثـمـ قـالـ:ـ لـوـ أـمـرـتـ أـحـدـاـ أـنـ يـسـجـدـ لـأـحـدـ،ـ لـأـمـرـتـ الـمـرـأـةـ أـنـ تـسـجـدـ لـزـوـجـهـاـ).ـ الـخـبـرـ(26)ـ.

الصفحة 38

وـرـابـعاـ:ـ إـنـهـاـ مـعـارـضـةـ بـأـخـبـارـ أـخـرـ أـقـوىـ نـاطـقـةـ بـوـقـوعـ التـقـبـيلـ لـأـقـادـمـهـ (ـعـلـيـهـمـ السـلـامـ)ـ مـنـ

شيّعتهم وعُدُم منعهم لهم، من ذلك فمنها:

أدلة التقبيل

ما رواه الفاضل المجلسي (رحمه الله) في البحار، عن أمالي الشيخ (رحمه الله) عن جماعة، عن أبي المفضل، قال: حدثنا أبو أحمد عن عبد الله بن الحسين العلوى، عن محمد بن علي بن حمزة العلوى، عن أبيه، عن الحسين بن زيد بن علي، قال: سألتُ أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) عن سن جدنا علي بن الحسين (عليهما السلام)، فقال: (أخبرني أبي، عن أبيه علي بن الحسين (عليهم السلام) قال: كُنْتُ أمشي خلف عمّي وأبي، الحسن والحسين (عليهما السلام)، في بعض طرقات المدينة في العام الذي قُبِضَ فيه عمّي الحسن (عليه السلام)، وأنا

الصفحة 39

يَوْمَئِذٍ غُلامٌ (لم أرافق أو كُدتُّ)⁽²⁷⁾، فلقيهُما جابر بن عبد الله⁽²⁸⁾ وأنس بن مالك⁽²⁹⁾ الأنصاريان في جماعة من قريش والأنصار، فما تمالك جابر بن عبد الله حتى انكبَ على أيديهما وأرجلهما يقبلهما، فقال له رجل من قريش كان نسبياً لمروان: أتصنع هذا يا أبا عبد الله، وأنتَ في سنّك

الصفحة 40

(هذا)⁽³⁰⁾، وموضعك من صحبة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)! وكان جابر قد شهد بدرًا، فقال له: إِلَيْكَ عَنِّي فلو علمتَ يا أخَا قريش من فضلهما ومكانهما (من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ما أعلم لفقلتَ ما تحت أقدامهما من التراب.

ثُمَّ أقبل جابر على أنس بن مالك، فقال: يا أبا حمزة، أخبرني رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)

فيهما بأمرٍ ما ظننته أنْ يكون في بشر) الحديث(32).

ومنها: ما رواه فيه عن العيون بإسناده عن أحمد بن عيسى بن زيد بن عليّ، عن عمّه الصادق (عليه السلام) قال: (كان عليُّ بن الحسين (عليه السلام) لا يُسافر إلاّ مع

الصفحة 41

رِفَقةٌ لا يُعرفونه ويُشترط عليهم أنْ يكون من خَدَم الرِّفَقة فيما يُحتاجون إِلَيْهِ، فسافر مَرَّةً مع قومٍ فرأَاهُ رَجُلٌ فعْرَفَهُ فَقَالَ لَهُمْ: أَتَدْرُونَ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا لَا، قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسِينِ (عليه السلام)، فَوَثَبُوا إِلَيْهِ فَقَبَّلُوا يَدَهُ وَرَجْلَهُ وَقَالُوا: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَرَدْتَ أَنْ تَصْلِيَنَا نَارَ جَهَنَّمَ لَوْ بَرَّتْ مَنًا إِلَيْكَ يَدُّهُ أَوْ لِسَانًا أَمَا كَنَّا قَدْ هَلَكْنَا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ؟ فَمَا الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ سَافِرْتُ مَرَّةً مَعْ قَوْمٍ يَعْرُفُونِي فَأَعْطَوْنِي بِرْسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مَا لَا اسْتَحْقُقُ فَأَنَّيْ أَخَافُ أَنْ تَعْطُونِي مِثْلَ ذَلِكَ فَصَارَ كَتْمَانُ أَمْرِي أَحَبَّ إِلَيَّ) (33).

ومنها: ما في البحار أيضًا عن أمالي الصدوق (رحمه الله) بإسناده عن أبان بن عثمان، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

الصفحة 42

وَآلِهِ) قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِجَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: يَا جَابِرَ إِنَّكَ سَتَبْقِي حَتَّى تَلْقَى وَلَدِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ بْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) الْمُعْرُوفُ فِي التُّورَاةِ بِالْبَاقِرِ، فَإِذَا لَقَيْتَهُ فَأَقْرَأْهُ عَنِّي (34) السَّلَامَ، فَدَخَلَ جَابِرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ (عليه السلام) فَوُجِدَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ (عليه السلام) عِنْدَهُ غَلَامًا فَقَالَ لَهُ: يَا غَلَامَ أَقْبِلْ فَأَقْبِلْ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَدْبِرْ فَأَدْبِرْ.

فَقَالَ جَابِرٌ: شَمَائِلُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ (عليه السلام)، فَقَالَ لَهُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا أَبْنَى وَصَاحِبُ الْأَمْرِ (من) (35) بَعْدِي، مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ

فقامَ جابرٌ فوقَ عَلَى قدميْهِ يَقْبِلُهُمَا وَيَقُولُ: نَفْسِي لِنفْسِكَ الْفَدَاءِ يابنَ رَسُولِ اللهِ، اقْبِلْ سَلَامُ أَبِيكَ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يَقْرَأُ عَلَيْكَ

الصفحة 43

السلام، قال: فَدَمِعْتَ عَيْنَا أَبِي جَعْفَرَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرَ عَلَى أَبِي رَسُولِ اللهِ السَّلَامِ مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَعَلَيْكَ يَا جَابِرَ بِمَا بَلَغْتَ السَّلَامَ. الْخَبَرُ (36).

وَمِنْهَا: مَا فِي الْبَحَارِ أَيْضًا، عَنْ رَجُالِ الْكَشْيِيِّ قَالَ: وَجَدْتُ بَخْطَ مُحَمَّدَ بْنَ بَنْدَارَ (الْقَمِيِّ) (37) عَلَيْيِّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: لَمَّا حُمِلَ سَيِّدِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرَ (عَلَيْهِمَا السَّلَامَ) إِلَى هَارُونَ جَاءَ إِلَيْهِ هَشَامُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبَّاسِيُّ، فَقَالَ لَهُ: يَا سَيِّدِي قَدْ كُتِبَ لِي صَكٌّ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَوْنَسَ فَتَسَأَلَهُ أَنْ يَرْوِجَ أَمْرِيَ.

قَالَ: فَرَكِبَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَدَخَلَ عَلَيْهِ حَاجِبَهُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِالْبَابِ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَأَنْتَ حُرٌّ وَلَكَ كُذَا وَكُذَا، فَخَرَجَ الْفَضْلُ بْنُ يَوْنَسَ حَافِيًّا يَعْدُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِ فَوْقَ عَلَى قدميْهِ يَقْبِلُهُمَا، ثُمَّ

الصفحة 44

سَأَلَهُ أَنْ يَدْخُلَ فَدَخَلَ فَقَالَ لَهُ: اقْضِ حَاجَةَ هَاشِمَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَضَاهَا. الْحَدِيثُ (38).

وَمِنْهَا: خَبْرُ أَبِي خَالِدِ الطَّوَيْلِ المَرْوِيِّ فِي بَابِ النَّصِّ عَلَى مَوْلَانَا السَّجَّادَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الْمُتَضَمِّنُ بِشَهَادَةِ الْحَجَرِ الْأَسْعَدِ بِإِمامَتِهِ، وَتَقْبِيلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ رِجْلَهُ وَقَوْلِهِ لَهُ: الْأَمْرُ لَكَ (39).

ومنها: ما نطق بتقبيل جابر رجل السجاد (عليه السلام) في كربلاء ساعة وروده (عليه السلام) لزيارة الأربعين(40).

ومنها: ما ورد في تقبيل القاسم بن الحسن (عليه السلام) يدي الحسين (عليه السلام) ورجليه؛ لتحصيل الإذن في الجهاد يوم الطف(41).

إلى غير ذلك من الأخبار الحاكية لوقوع التقبيل لأرجل الأئمة (عليهم السلام) وعدم منعهم (عليهم السلام) المقرب عن ذلك(42)، والذي أظن والله العالم إن منعه (عليه السلام)

أبا حمزة في الخبر المزبور من تقبيل قدميه، معللاً بحرمة السجود لغير الله سبحانه إنما وقع
تقىه وخوفاً.

(1) وسائل الشيعة، للحرّ العاملي (رحمه الله) المتوفى (1104): ج14، ص407، كتاب
الحجّ، باب 35، ح1، ط مؤسسة آل البيت (عليهم السلام).

(2) هو السيد جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن سعد الدين أبي إبراهيم موسى بن جعفر بن
محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي عبد الله محمد الطاووس بن إسحاق بن الحسن بن
محمد بن سليمان بن داود بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن عليّ بن أبي طالب (عليه
السلام) كان عالماً فقيهاً أديباً توفى في سنة (673هـ) فيحلة، وترك مؤلفات عديدة منها:
فرحة الغري وعين العبرة في غبن العترة...

(3) في الوسائل: (حسن بن حسين) وفي فرحة الغري: (حسن بن الحسين).

(4) بين القوسين أثبناه من المصدر.

(5) في فرحة الغري: (قال أبو حمزة: فما سمعتُ أطيب من لهجته، فدنوتُ منه لأسمع ما
يقول، فسمعته يقول: (إلهي إنْ كان قد عصيتك، فإني قد أطعنتك في أحبّ الأشياء إليك، الإقرار
بوحديّتك مناً منكَ علىَّ، لا مناً مني عليكَ) والداعاء معروف ثم نهض.....

(6) إلى هنا نقله الحرّ العاملي في الوسائل: ج14، ص408، باب 35، كتاب الحجّ، ج1. ولكن
للحديث صلة وتنمية ذكرها ابن طاووس: (هل لك أنْ تزورَ معي قبر جدّي عليّ بن أبي طالب؟
قلتُ: أجل، فسرتُ في ظلّ نافته يحدثني حتى أتينا الغريبين، وهي بقعة بيضاء تلمع نوراً، فنزلَ عن

ناقه، ومرّغ خديه عليها، وقال: (يا أبا حمزة هذا قبر جدي علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ثم زاره بزيارة أولها: (السلام على اسم الله الرضي، ونور وجهه المضيء) ، ثم ودعه ومضى إلى المدينة، ورجعت أنا إلى الكوفة. راجع فرحة الغري: ص75، الباب الرابع، ح19، ط: قم مركز الغدير للدراسات الإسلامية.

7) المرسل له إطلاقان:

أ- (المرسل بالمعنى العام): وهو ما حذف جميع رواته أو بعضهم، واحداً أو أكثر، وإن ذكر الساقط بلفظ مبهم كرجل وبعض أصحابنا. (مقابس الهدایة للمامقاني: ج1، ص336).

ب - (المرسل بالمعنى الخاص): هو ما أسنده التابعي إلى النبي من غير ذكر الواسطة. (الرعاية للشهيد الثاني: ص136).

وأختلفت الآراء حول حجية الخبر المرسل فللوقوف على هذه الآراء راجع كتاب مقابس الهدایة للشيخ المامقاني: ج1، ص338 وأصول الحديث وأحكامه في علم الدراسة للسبحاني: ص108.

8) المزار الكبير لابن المشهدى: ص168، باب11 ذكر العمل بالمسجد الجامع بالковفة.

9) في البحار: (وأنظفهم ثوباً).

10) في البحار: (شحمتي أذنه).

11) وهذا نصُ الدعاء من البحار: (إلهي إنْ كنتُ قد عصيتكَ فقد أطعنكَ في أحّبِ الأشياء إليك الإيمان بكَ، منّا منكَ به على لا منّا مني به عليكَ لم أتخذ لكَ ولداً، ولم أدع لكَ شريكَاً، وقد عصيتكَ على غير وجه المكابرة، ولا الخروج عن عبوديتكَ. ولا الجحود لربوبيتكَ، ولكن اتبعتُ هواي، وأزلّني الشيطان بعد الحجّة علىَ والبيان، فإنْ تعذّبني فبذنوبي غير ظالمٍ لي، وإنْ تعف عنّي بوجودكَ وكرمكَ يا كريم).

12) الشهيد الأول في مزاره: ص238، وبحار الأنوار: ج97، ص388، ح12، باب فضل الكوفة ومسجدها الأعظم وأعماله.

13) في بعض النسخ: (فأسرّه).

(14) آمالي الصدوق: ص312، البحار: ج97، ص390، ح15، باب فضل الكوفة ومسجدها الأعظم وأعماله.

(15) في بعض نسخ الوسائل الخطية: (الزكوة).

(16) وسائل الشيعة للحرّ العاملي (رحمه الله): ج5، ص254، ح5، باب تأكّد إستحباب قصد مسجد الأعظم بالكوفة، ط: مؤسسة آل البيت.

(17) في الوسائل المطبوع: (الحسين).

(18) أبو حمزة الثمالي هو ثابت بن دينار يُكنى بأبي صفية، كوفي، ثقة، لقي عليّ بن الحسين وأبا جعفر - الباقر - وأبا عبد الله الصادق - وأبا الحسن الكاظم - (عليهم السلام)، وكان من خيار أصحابنا، وثقاتهم، ومعتمدهم في الرواية والحديث.

راجع نقد الرجال للسيد مصطفى التفريشي: ج1، ص311، رقم 840 ط قم آل البيت (عليهم السلام).

(19) نفس المصدر نفسه: ح6.

(20) نفس المصدر نفسه: ح7، ولكن بين القوسين من المصدر.

(21) الراوي: (أبو حمزة الثمالي) والمروي عنه (الإمام زين العابدين عليه السلام).

(22) بل من البعيد جداً أن يكون شخص الإمام السجاد (عليه السلام) غير معروف عند أبي حمزة الثمالي؛ لأنّه كان من أصحاب الإمام السجاد حسب ما ذكره الشيخ الطوسي في رجاله: ص110، رقم (1083) والعلامة في الخلاصة: ص85، فصل 4، باب 1، ح5، بالإضافة إلى ذلك أن الإمام زين العابدين (عليه السلام) كان ناراً على علم ويشهد بذلك حادثة الفرزدق مع هشام بن عبد الملك.

(23) روى الكشّي في رجاله: ص485، 919، عن الإمام الصادق (عليه السلام): (أبو حمزة في زمانه كلقمان في زمانه) وفي بعضها (كسلمان).

(24) هو محمد بن الحسن بن فروخ الصفار القمي كان وجيهًا في أصحابنا القميّين ثقة عظيم

القدر راجحاً قليلاً السقط في الرواية، توفي بقم سنة .(290هـ) هكذا قال عنه ابن داود في رجاله: ص170، رقم 1359، القسم الأول. صاحب كتاب بصائر الدرجات.

(25) الرغاء: هو صوت الإبل، كما الثغاء؛ للفم.

(26) عن بصائر الدرجات الكبرى: ص368، ج7، باب 15. ولكن يوجد تفاوت بين رواية الوسائل ورواية البصائر، وسائل الشيعة: ج6، باب عدم جواز السجود لغير الله وأحكام سجود التلاوة وسجدة الشكر، ح1.

(27) بين القوسين أثبتناه من المصدر. وفي المخطوطة: (قد ناهزتُ الحلم أو كدتُ).

(28) جابر بن عبد الله بن عمرو ابن حرام الأنصاري، نزل المدينة، شهد بدراً وثمانى عشر غزوة مع رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، من أصحاب الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وعلى الحسن والحسين وعلي بن الحسين والباقي (عليهم السلام).

(29) أنس بن مالك، أبو حمزة، خادم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الأنصاري، من أصحاب الرسول، وذكر الكشي أن أمير المؤمنين (عليه السلام) دعا عليه وبصر لكتمان حديث غدير خم، فحلف أنس بن مالك أن لا يكتم منقبة لعلي (عليه السلام) ولا فضلاً أبداً.

(30) بين القوسين من المصدر.

(31) بين القوسين غير موجود في المصدر.

(32) أمالى الشيخ الطوسي (رحمه الله): ص499، المجلس الثامن عشر، ح2، ط قم مؤسسة البعثة، والبحار: ج22، ص110، ح76.

(33) البحار: ج46، ص69، ح41، باب استجابة دعائه (عليه السلام).

(34) في البحار: (مني).

(35) (من) في البحار غير موجودة.

(36) أمالى الشيخ الصدوق ص353، البحار: ج46، ص223، ح1.

(37) بين القوسين من المصدر.

(38) رجال الكشي: ص 421، رقم (356) ط: كربلاء.

(39) عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي عبيدة وزاره جمِيعاً، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما قُتل الحسين (عليه السلام) أرسل محمد بن الحنفية إلى علي بن الحسين (عليهما السلام) فخلا به فقال له:

يا ابن أخي قد علمت أن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) دفع الوصيَّة والإمامَة من بعده إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) ثم إلى الحسن (عليه السلام)، ثم إلى الحسين (عليه السلام) وقد قُتل أبوك (رضي الله عنه وصلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) على روحه ولم يوصِّ، وأنا عمك وصنو أبيك وولادي من علي (عليه السلام) في سنِّي وقدِيمِي أحق بها منك في حداثتك، فلا تنازعني في الوصيَّة والإمامَة ولا تحاججي، فقال له علي بن الحسين (عليه السلام):

(يا عم اتق الله ولا تدع ما ليس لك بحق إني أعظمك أن تكون من الجاهلين، إن أبي يا عم (صلوات الله عليه) أوصى إلي قبل أن يتوجه إلى العراق وعهد إلي في ذلك قبل أن يستشهد بساعة، وهذا سلاح رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عندي، فلا تتعرض لهذا، فإني أخاف عليك نقص العمر وتشتت الحال، إن الله عز وجل جعل الوصيَّة والإمامَة في عقب الحسين (عليه السلام)، فإذا أردت أن تعلم ذلك فانطلق بنا إلى الحجر الأسود حتى نتحاكم إليه ونسأله عن ذلك، قال أبو جعفر (عليه السلام):

وكان الكلام بينهما بمكة، فانطلقَا حتى أتيا الحجر الأسود، فقال علي بن الحسين لمحمد بن الحنفية: أبداً أنت فابتله إلى الله عز وجل وسله أن ينطق لك الحجر ثم سُلْ، فابتله محمد في الدعاء وسأل الله ثم دعا الحجر فلم يُجبه، فقال علي بن الحسين (عليهما السلام): يا عم لو كنت وصيًّا وإمامًا لأجابك، قال له محمد: فادع الله أنت يا ابن أخي وسله، فدعا الله علي بن الحسين (عليهما السلام) بما أراد ثم قال: أسألك بالذى جعل فيك ميثاق الأنبياء، وميثاق الأوقياء، وميثاق الناس أجمعين لما أخبرتنا من الوصيَّة والإمام بعد الحسين بن علي (عليه السلام)؟

قال: فتحرك الحجر حتى كاد أن يزول عن موضعه، ثم أنطقه الله عز وجل بلسان عربي مُبِين، فقال: اللهم إن الوصيَّة والإمامَة بعد الحسين بن علي (عليهما السلام) إلى علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وابن فاطمة بنت رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: فانصرف محمد بن علي

وهو يتولى عليّ بن الحسين (عليه السلام).

أخرجه الكليني في الكافي: ج 1، ص 348، ح 5، باب (ما يفصل به بين دعوى المحقق والمُبطل في أمر الإمامة) والصفار القمي في بصائر الدرجات: ص 522، ح 3، باب 17، ح 10، والطبرسي في الاحتجاج: ج 2، ص 41، ط قم الشريفي الرضي، وابن سليمان الحلي في مختصر بصائر الدرجات: ص 170، ط المكتبة الحيدرية، والحر العامل في إثبات الهداة: ج 4، ص 62، ح 4، باب 17، ط بيروت الأعلمي، والسيد هاشم البحرياني في مدينة المعاجز: ج 2، ص 251، ح 59، بيروت الأعلمي، والعلامة المجلسي في البحار: ج 42، ص 78، ح 6، باب الرد على الكيسانية، والمعيرزا محمد تقى الملقب بحجة الإسلام في صحيفة الأبرار: ج 2، ص 213، ح 1 ط بيروت الأعلمي. ودلائل الإمامة للطبرى: ص 207، ح 19، والإمامية والتبصرة من الحيرة لعلي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى (329هـ) ص 60، ح 49، باب 10، وكشف الغمة: ج 2، ص 652، ط قم، والمناقب لأبن شهر آشوب: ج 4، ص 159، ط بيروت دار الأضواء، والراوندي (رحمه الله) المتوفى (573هـ) في الخرائج والجرائح: ج 1، ص 258، ط بيروت الأعلمي: بعد ما ذكر الرواية السالفة بعينها ولكن في رواية الخرائج زيادة وهي محل الشاهد وهو: (فقبل محمد بن الحنفية رجله وقال: الأمر لك).

فالظاهر أنَّ المرحوم المامقاني اعتمدَ على هذه الرواية دون البقية؛ لأنَّ رواية الخرائج عن أبي خالد الكابلي هذا أولاً، وثانياً: رواية الخرائج فيها محل الشاهد وهو تقبيل رجل الإمام من قبل عمه.

وفي رواية أخرى نقلها ابن حمزة الطوسي في الثاقب في المناقب: ص 352، ح 1، الفصل 2: (إن الإمام السجاد (عليه السلام) فيما احتاجَ به على ابن الحنفية أنْ يأتي المقابر فمضيا معاً وانتهيا إلى قبر صاحبه قريب العهد فقال (عليه السلام) لمحمد:

(سل صاحب هذا القبر عنِّي يستحقُ الإمامة بعد الحسين (عليه السلام) فلم يفعل ابن الحنفية، وطلب من الإمام أنْ يسألَه فدعا عليّ بن الحسين ربَّه تعالى ثمَّ دعا صاحب القبر فانكشف القبر عنِّي رجلٌ ينفض التراب عن رأسه وهو يقول: الحقُّ لعليّ بن الحسين (عليه السلام) دونكَ يا محمدَ، فوقع محمد بن الحنفية على رجلٍ عليّ بن الحسين يقبلُها ويلوذُ به ويطلب منه العفو عمّا صدرَ منه). وأيضاً نقل هذا السيد المقرم (رحمه الله) المتوفى (1317هـ) في حياة الإمام زين العابدين: ص 262.

والشيخ عباس القمي المتوفى (1359) في منتهى الآمال: ج 2، ص 36، الفصل الخامس: بعدها ذكر الرواية بشكل كامل ومفصل علّق قائلاً: (وفي بعض الروايات أنَّ محمد بن الحنفية أهوى إلى قدمي الإمام (عليه السلام) فقبلها، وقال: إنَّ الإمامة مختصة بك).

(40) ذكر العلامة المازندراني (رحمه الله) المتوفى (1384) في معالي السبطين: ج 2، ص 183، ط قم الشريف الرضي، عن عطية العوفي بعدها جاء مع جابر بن عبد الله الأنصاري لزيارة الأربعين بينما كنا مشغولين بمراسيم الزيارة والدعاء، فإذا بسواه قد أقبل علينا من ناحية الشام، فقلت: يا جابر أتَى أرى سواداً عظيماً مقبلاً علينا من ناحية الشام، فالتفتَ جابر إلى غلامه وقال له:

انطلق وانظر ما هذا السواد؟ فإنْ كانوا من أصحاب عبيد الله بن زياد لعلنا نلجم إلى ملجاً، وإنْ كان هذا سيدي ومولاي زين العابدين فانتَ حرّ لوجه الله، فانطلق الغلام فما كان بأسرع من أنْ رجعَ إلينا وهو يلطم على وجهه وينادي قم يا جابر واستقبل حرم رسول الله فهذا سيدي ومولاي عليّ بن الحسين (عليه السلام) قد أقبل مع عماته وأخواته ليجددوا العهد بزيارة الحسين (عليه السلام)، فقام جابر ومنْ معه واستقبلهم بصرامٍ وعويل يكادُ الصخرُ أنْ يتصدع منه، ولما دنى من الإمام انكَبَ على أقدامه يُقبلها ويقول: سيدي عظم الله لك الأجر بعموتك وأخوتك، فقال الإمام (عليه السلام): أنتَ جابر قال: نعم سيدي أنا جابر، فقال (عليه السلام): يا جابر هاهنا قُتلَ أبو عبد الله، يا جابر هاهنا ذُبحَ أطفال أبي.

(41) قال الشيخ عباس القمي (رحمه الله) المتوفى (1359هـ) في نفس المهموم: ص 292، ط قم: (قيل لما نظر الحسين (عليه السلام) إليه - القاسم بن الإمام الحسن (عليه السلام) - قد برزَ اعتقه وجعله يبكيان حتى غشِيَا عليهما، ثم استأذن الحسين (عليه السلام) في المبارزة، فأبى (عليه السلام) أنْ يأذن له، فلم يزل الغلام يُقبل يديه ورجليه حتى أذن له...) فراجع مقتل الحسين (عليه السلام) للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء (رحمه الله) المتوفى (1373هـ): ص 54، ط قم، ومعالي السبطين للمازندراني: ج 1، ص 453، ومقتل الحسين (عليه السلام) أو واقعة الطف لسيِّد محمد تقي آل بحر العلوم المتوفى (1393هـ): ص 356، ط قم.

(42) منها ما ورد في الكافي: ج 2، ص 145، ح 4، باب التقبيل: (محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عن يونس ابن يعقوب قال: قلتُ لأبي عبد الله (عليه السلام): ناولني يدك أقبلها فأعطيتها، فقلتُ: جُعلتُ فداك رأسك فعل قبلته، فقلتُ: جُعلتُ فداك رجلك،

فقال أقسمتُ، أقسمتُ، أقسمتُ ثلثاً وبقي شيءٌ وبقي شيءٌ وبقي شيءٌ).

قال السيد عبد الله شبر (رحمه الله) في مصابيح الأنوار: ج 2، ص 54، ط بيروت: هذا الحديث من الغواص ويعتمل وجوهًا: ذكر (رحمه الله) ست احتمالات منها:

أن يكون المعنى أقسمت أنت أن تقبل الأعضاء الثلاثة وقد قبلت اثنين منها وبقي شيء واحد وهو الرجل فقبلها لتبرر قسمك فخذ قبلتها.

وأيضاً من الأحاديث المجوزة للتقبيل ما ذكره الكليني في الكافي: ج 2، ص 185، ح 2، باب التقبيل: (علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن رفاعة بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام) قال: (لا يقبل رأس أحد ولا يده إلا يد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أو من أريد به رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)).

قال السيد عبد الله شبر المتوفى (1324هـ) في مصابيح الأنوار: ج 2، ص 55، ح 21: (يُحتمل أن يكون المراد بمن أريد به رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عترته الطاهرين والأئمة المعصومين).

ومما يعدد كلامه (رحمه الله) الحديث المروي في الكافي: ج 2، ص 185، ح 3، بعده مباشرةً: عن زيد النرسبي، عن علي بن مزيد صاحب السايري قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فتناولت يده فقبلتها، فقال: (أما إنها لا تصلح إلا لنبي أو وصيّ نبي).

وعلق قائلاً - السيد شبر -: (ويُحتمل أن يراد به ما هو أعم من ذلك لسائر صالحـي ذريـته بل لصالـحي المؤمنـين أيضـاً فإنـ تقبـيل يدهـم من حيثـ صلاحـهم وإيمـانـهم بالـله وبرـسولـ اللهـ وإـتبعـاعـهـمـ لهـ، إنـماـ أـريدـ بهـ رسـولـ اللهـ (صَلَّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـلـمـ)ـ بلـ شـمـولـ الحـكـمـ لـلـعـلـمـاءـ بـالـلـهـ العـامـلـينـ بـأـمـرـهـ الـهـادـيـنـ النـاسـ مـنـ وـاقـقـ قولـهـ فـعلـمـ أـولـىـ فـإـنـهـمـ خـلـفـاءـ رسـولـ اللهـ كـمـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ قـولـهـ (صَلَّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـلـمـ)ـ: (الـلـهـمـ اـرـحـمـ خـلـفـائـيـ،ـ بلـ هـمـ وـرـشـتـهـ الرـوـحـانـيـونـ،ـ فـإـنـ الـعـلـمـاءـ وـرـثـةـ الـأـبـيـاءـ).

وقال العـلـمـةـ المـجـلـسـيـ (رحمـهـ اللهـ)ـ فيـ الـبـحـارـ:ـ جـ 73ـ،ـ صـ 38ـ،ـ حـ 35ـ،ـ طـ بـيـرـوـتـ مؤـسـسـةـ الـوـفـاءـ مـعـلـقاـ علىـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ:ـ تـبـيـانـ:ـ قـولـهـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ (أـوـ مـنـ أـريدـ بهـ رسـولـ اللهـ)ـ مـنـ الـأـئـمـةـ (عليـهـمـ السـلـامـ)ـ إـجـمـاعـاـ وـغـيرـهـمـ مـنـ السـادـاتـ وـالـعـلـمـاءـ عـلـىـ الـخـلـافـ،ـ وـإـنـ لـمـ أـرـ فيـ كـلـمـ أـصـحـابـنـاـ تـصـرـيـحاـ بـالـحرـمـةـ،ـ قـالـ بـعـضـ الـمـحـقـقـينـ:ـ لـعـلـ المرـادـ بـمـنـ أـريدـ رسـولـ اللهـ الـأـئـمـةـ

المعصومون (عليهم السلام)، ويحتمل شمول الحكم العلماء بالله وبأمر الله مع العاملين بعلمهم والهادين للناس.

الصفحة 53

الدليل الثاني على عدم جواز التقبيل

الثاني:

إن تقبيل الأعتاب المقدسة مستلزم السجود لصاحب العتبة، والسجود لغير الله سبحانه مُحرّم، أما الكبّرى فواضحة بالنصوص المتواترة⁽¹⁾، وإجماع الشيعة بل المسلمين قاطبة، وأماماً الصغرى؛ فلأن السجود لغةً هو الخضوع والانحناء وتطهّي الرأس كما ذكره أهل اللغة⁽²⁾ ونقله الفقهاء عنهم فعن المعتبر⁽³⁾، والمنتهى⁽⁴⁾، ونهاية

الصفحة 54

الأحكام⁽⁵⁾ وإرشاد الجعفريّة⁽⁶⁾، والمقاصد العلية⁽⁷⁾، والروض⁽⁸⁾ وغيرها أن السجود لغةً الخُضوع، ومن البَيِّن تضمن الهويّ لتقبيل الأعتاب المقدسة الخضوع، والانحناء وتطهّي الرأس.

والجواب عن ذلك:

أولاً: منع كون السجود في اللغة لمطلق الانحناء وتطهّي الرأس، بل مع قيد وضع الجبهة على الأرض، إلا

ترى إلى تفسير الجوهرى في الصاحب(9)، وابن الأثير في النهاية(10)، وصاحب التاج(11) وغيرهم له بوضع الجبهة على الأرض، وكذا الفيومي في المصباح المنير حيث قال: وسجد الرجل وضع جبهته على الأرض. انتهى(12).

وذلك قرينة على إرادة من أطلق تفسيره بالخصوص والانحناء

وتَطَاطِئُ الرَّأْسِ الْخُصُوصِ بِوَضْعِ الْجَبَهَةِ عَلَى الْأَرْضِ.

وثانياً: إنَّه لو سُلِّمَ كونه بمعنى مطلق الانحناء وكونه في خُصُوص وضع الجبهة مجازاً، فلا ينبغي التأمل في بلوغ ذلك في العُرف العام فضلاً عن عُرف المُتَشَرِّعة مبلغ الحقيقة، فلا يقال في حقِّ مَنْ انحنى لقتلِ الحَيَاةِ والعَقْرَبِ، أو لأخذِ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ ونحوهما(13) مما لا وضع فيه للجبهة على الأرض إنَّه رَكَعَ أو سَجَدَ، بل يُطلق على الانحناء ما لم تصلِّ الجبهةُ الْأَرْضَ بالسجود، وغايتها عدم اعتبار مباشرة خُصُوص الجبهة للأرض، فيكفي في صِدْقَهِ وضعها على الأرض بواسطة أو وسائل ما لم يبلغ حدَّ الْعُلُوِّ المفرط، ومن البَيِّن عدم تضمنِ انحناء المُنْحَنِي لتقبيل

العتبة والرجل وضع الجبهة على الأرض.

وثالثاً: إنَّ السجود من الأفعال العقلانية المُتَشَخَّصةَ عن مشابهاتها بالقصد، ومن المعلوم أنَّ

المنهي لتقبيل العتبة أو الرجل لم يقصد الخضوع بإئحائه لنفسه، بل قصد الخضوع بتقبيله، وذلك غير مُحرّم؛ للأصل بعدم الدليل على تحريمها⁽¹⁴⁾، بل الدليل على جوازه واضح السبيل، وهو الأخبار المزبورة الحاكية لإنكباب الشيعة على أقدام الأئمة (عليهم السلام) للتقبيل وعدم منعهم (عليهم السلام) إياهم من ذلك⁽¹⁵⁾، وأقل مراتبها الدلالة على الجواز.

ورابعاً: إن الإنكباب لتقبيل الأرض المجاورة للإمام

الصفحة 58

(عليه السلام) لو كان سجوداً لما صدر من الأئمة (عليهم السلام) الإنكباب على قبر النبي صلى الله عليه وآله، وقبور الأئمة (عليهم السلام)، بل قبور بعض أولادهم للتقبيل، ولما أشى الإمام (عليه السلام) على من قبل مكان جلوس إمامه كما ورد في الأخبار، ألا ترى إلى ما رواه في البحار، عن رجال الكشي، عن سليمان بن جعفر قال: قال لي علي بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: أشتتهي أن أدخل على أبي الحسن الرضا (عليه السلام) أسلم عليه قلت: فما يمنعك من ذلك؟ قال: الإجلال والهيبة له وأنقني عليه.

قال: فاعتلي أبو الحسن (عليه السلام) علة خفيفة وقد عاده الناس، فلقيت علي بن عبيد الله، فقلت: قد جاءك ما تريد، قد اعتلي أبو الحسن (عليه السلام) علة خفيفة وقد عاده الناس فإن أردت الدخول عليه فالليوم، قال: فجاء إلى أبي الحسن (عليه السلام) عائداً فلقاه أبو الحسن (عليه السلام) بكل ما يجب من المنزلة والتعظيم، ففرح بذلك

الصفحة 59

علي بن عبيد الله فرحاً شديداً، ثم مرض علي بن عبيد الله فعاده أبو الحسن (عليه السلام) وأنا معه، فجلس حتى خرج من كان في البيت فلما خرجنـا أخبرتني مولاـة لنا إن أم سلمـة امرأـة عليـ بن عـبيد اللهـ كانتـ منـ وراءـ الـستـرـ تنـظـرـ إـلـيـهـ، فـلـمـاـ خـرـجـ خـرـجـ وـانـكـبـتـ عـلـىـ المـوـضـعـ الذـيـ

كان أبو الحسن فيه جالساً، تقبّله وتتّمسّح به.

قال سليمان: ثُمَّ دخلتُ على عليّ بن عُبَيْد اللَّهِ فأخبرَنِي بما فَعَلْتُ أُمُّ سَلَمَةَ، فخَبَرَتْ بِهِ أبا الحسن (عليه السلام)، فقال: يا سليمان إِنَّ عَلِيًّا بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَامْرَأَتَهُ وَوْلَدَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَا سليمان إِنَّ وَلَدَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ (عليهم السلام) إِذَا عَرَفُوكُمْ هَذَا الْأَمْرِ لَمْ يَكُونُوا كَالنَّاسِ. الحديث (16).

انظر: يَرْحَمُكَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى رَضَا الْإِمَامِ (عليه السلام)

الصفحة 60

بفعل أُمِّ سَلَمَةَ (17)، وإِخْبَارِهِ بِأَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا ذَكَرْنَا.

وَخَامِسًا: إِنَّ الإِنْكَابَ لِتَقْبِيلِ الْأَرْضِ الْمُجاوِرَةِ لَهُمْ (عليهم السلام) لَوْ كَانَ سُجُودًا مُحرَّمًا لِمَا قرّروا (عليهم السلام) تَقْبِيلَ مَنْ قَبَّلَ الْأَرْضَ قَدَّامَهُمْ، وَلَنَهَا عَنِ ذَلِك؛ لِإِتْهَادِ الْمَنَاطِ فِي الْعُتْبَةِ وَالْأَرْضِ (18) قَدَّامَهُمْ، وَمَنْ رَاجَعَ الْأَخْبَارَ ظَهَرَ لَهُ وَقْوَعُ ذَلِكَ مِنْ شَيْعَتِهِمْ وَغَيْرِهِمْ مَرَارًا

الصفحة 61

وَعَدَمِ نَهِيِّهِمْ عَنِ ذَلِكَ، وَعَدَمِ النَّهِيِّ مِنْهُمْ (عليهم السلام) فِي غَيْرِ مَقَامِ التَّقْيِيَّةِ تَقرِيرٌ، وَقَدْ تَقرَّرَ فِي مَحْلِهِ حَجَّيَّةَ تَقرِيرِهِمْ كَوْلَهُمْ (عليهم السلام) (19).

الصفحة 62

الدليل الثالث على عدم جواز التقبيل

الثالث:

إنَّ الزيارةَ ومتلقياتها عبادةٌ والعباداتُ أمورٌ توقيقيةٌ، فلابدَّ من الدليل على رجحان تقبيل الأعتاب فلا نقول برجحاته.

ردُّ الدليل الثالث:

والجواب:

إنا إلى الآن كنا بصدده إثبات الجواز لا الرُّجحان وقد

الصفحة 63

عرفتَ أنَّ الجواز لا غائلاً فيه، وأمّا الرُّجحان فيُمكِّن الاستدلال به بوجوهٍ:

الأول: السيرة المستمرة التي سمعتَ من الشهيد (رحمه الله) في الدروس حيثُ عبر عنها: بأنَّ الإمامية على ذلك (20).

الثاني: إنَّ في ذلك تعظيماً للشاعر، وقد قال الله تعالى: (وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى القلوبِ) (21).

والمناقشة في التمسك به بأنَّ في تفسيرها اختلافاً عظيماً، فعن ابن زيد: إنَّها معلم الدين، وعن مجاهد: إنَّها البُدن في الحجّ، وتعظيمها استسمانُها و استحسانُها، وعن ابن عباس: أنَّ الشاعر جمع شعيرة وهي البُدن إذا أشعرت أي أعلمت عليها بأنَّ يُشقَّ سلامها من الجانب الأيمن؛ ليعلم أنَّها هدي

الصفحة 64

فالذى يهدى مندوب إلى طلب (الاثمن) (22) والأسمن بالثاء أو بالسين.

وقيل: شعائر الله دين الله تعالى كلّه، وتعظيمها التزامها ومنافعها كركوب ظهورها، وشرب ألبانها إذا احتج إليها وهو المروي عن الصادق (عليه السلام) (23)، فلا يبقى للاية إطلاق يُتمسّك به.

دفع الإشكال

مدفوعة بأنّ المحقق في محله إنّ التفسير الوارد لا يُنافي حجية إطلاق الآية بعد تضمن القرآن بطوناً، وكون

الصفحة 65

مورد الآية الهدى لا يمنع من حجية عمومها سيما مع تداول الفقهاء (رضي الله عنهم)، من قديم العصر يداً بيد التمسك بهذه الآية، لإثبات رجحان كلّ ما يكون تعظيمًا للشعائر، (24) بل ببالي القاصر أني وقفتُ فيما سلف على تمسك الإمام (عليه السلام) بالآية على ذلك (25)، فلا ينبغي التأمل في الاستدلال بها على إثبات رجحان تقبيل الأعتاب المقدّسة.

الثالث: الآيات (26) والأخبار المتواترة الآمرة بحبّ ذوي

الصفحة 66

القربى وموتهم و مطلوبية إظهار آثار الحبّ والوداد (27)، وقد أشرنا إلى أنّ تقبيل ما يتعلق بالمحبوب من ثياب، أو دار، أو قبر أو مكتوب أو غير ذلك إظهاراً للحبّ له مما جرت عليه عادة بني آدم، واستمرّت عليه طريقتهم، وعليه

ورد تشريع تقبيل الحجر الأسود والبيت وبابه⁽²⁸⁾، وتقبيل القرآن المجيد، الضرائح المقدسة، وتقبيل يد⁽²⁹⁾ من انتسب إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بنسبٍ أو فقهٍ في دينه ونحو ذلك.

الرابع: الأخبار الكثيرة الحاكية لإنكباب الأئمة (عليهم السلام) على قبر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وقبور من الأئمة (عليهم السلام) وأولادهم⁽³⁰⁾ وتقبيلهم إياها

ومسح الخدين به كما لا يخفى على من لاحظ أخبار الزيارات⁽³¹⁾، وفعلهم لا يكون إلا راجحاً وعدم الفرق بين القبر والعتبة واضح، والمناط فيما متعدد بلا شبهة.

الخامس: إن تقبيل الأرض قدام الأئمة (عليهم السلام) قد صدر من الرعية بالنسبة إليهم ولم ينكروه، بعد عدم الفرق بين العتبة والأرض قدامهم، ولا بين حياتهم ووفاتهم؛ لأنهم أحياه عند ربهم يُرزقون⁽³²⁾ أما الكبرى

فواضحة وأما الصغرى وهو وقوع التقبيل للأرض قدامهم (عليهم السلام).

فإذا رواه في الباب التاسع والعشرين والمائة من أبواب العشرة، من كتاب الحج من وسائل الشيعة عن الصدوق (رحمه الله) في العيون مسندًا عن صفوان بن يحيى قال: سألني أبو قرة

صاحب الجاثيق أنْ أوصله إلى الرضا (عليه السلام)، فاستأذنته في ذلك، فقال: دخله علىَّ فلما دخل عليه قبلَ بساطه وقال: هكذا علينا في ديننا أنْ ن فعل بأشراف زماننا. الحديث (33).
وليس فيه إنكارٌ لذلك.

الصفحة 70

ولو لم يكن هذا الأدب مُمضى في شرعنَا لمنع الإمام (عليه السلام) عن ذلك؛ لأنَّ الكفار مُكافئون بالفروع (34) والسكوت عن المنكر لا يصدر من المعصوم (عليه السلام) (35).

وما رواه الصدوق (رحمه الله) في محكي كمال الدين، ورواه في البحار في باب ذكر مَنْ رأى الحجَّة المنتظر (عجل الله فرجه) من الخبر المتضمن لوصول قافلة من قم ورواحهم إلى جعفر، وإرسالولي العصر (عجل الله فرجه وجعل أرواحنا فداء) غلامه وجبله إياهم، وإخباره إياهم بأوصاف ما عندهم من الأموال، ووقعهم شكرًا لله تعالى على أنْ وفقهم لمعرفة إمام زمانهم، ثم تقبيلهم الأرض قدام الإمام (عليه السلام) تكريماً، وسؤالهم عما كانوا

الصفحة 71

يحتاجون إليه من المسائل (36).

فإنَّ ظاهر الخبر أنَّ تقبيل الأرض قدام الإمام (عليه السلام) كان مرسوماً وعدم نهيء (عليه السلام) لهم عن ذلك في ذلك المحضر الشريف الخالي من الأغيار يدلُّ على جوازه، بل رجحانه.

الصفحة 72

ويؤيد الخبرين قصة الوزير الناصبي لحاكم البحرين المنقول في البحار عند تعداد من رأى مولانا الحجّة المنتظر (عجل الله فرجه وجعلنا من كل مكرورٍ فداء) المتضمن بتقبيل محمد بن عيسى الأرض قدام الإمام (عليه أفضل الصلاة والسلام) وعدم منعه إياه من ذلك، وتقريرهم حجّة .(37)

الصفحة 73

الصفحة 74

الصفحة 75

الصفحة 76

السادس: الأمر بخصوص تقبيل عتبة أمير المؤمنين (عليه السلام) فيما رواه الشيخ المفید (رحمه الله) وغيره عن صفوان الجمال(38) كما لا يخفى على من راجع

الصفحة 77

البحار(40)، وتحفة الزائر وغيرها من المزارات في الزيارات المطلقة(41).

الصفحة 78

بعد وضوح عدم الفرق بينها وبين سائر الأعتاب المقدّسة، فَبَانَ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ أَنَّ رُجْحَانَ تقبيل الأعتاب المقدّسة ممّا لا ينبغي فيه الريب والوسوسة، عصمنا الله تعالى وإياكَ من التسويلات المتداولة بين أهل العلم في هذه الأزمنة، بِزَعْمِ أَنَّهَا تحقّقاتٌ رشيقَةٌ مُعَانِيَةٌ كَسَرَابٌ بقيعة.

نعم الأحوط عدم وضع الجبهة على العتبة إلا بقصد سجدة الشكر،⁽⁴²⁾ ولا بأس بمسحها عليها تبرّكاً؛ لأنّها غير السجدة.

هذا ما تيسّر لي عاجلاً من الكلام في هذا المقام، قد جرى ذلك بيمناه الداثرة.

العبد الفاني (عبد الله المامقاني عفا عنه ربُّه) ابن الشيخ (قدس سره) في ليلة الأربعاء التاسع والعشرين من ذي الحجة الحرام من شهور سنة ألف وثلاثمائة وإحدى وثلاثين من الهجرة الشريفة على مهاجرها وأله آلاف الصلاة والسلام والتحية 29/ذحج/1331هـ⁽⁴³⁾.

1) راجع وسائل الشيعة: ج6، باب عدم جواز السجود لغير الله.

2) قال الفيروز آبادي المتوفى (871) في القاموس المحيط: ص311، حرف (ال DAL)، فصل (السين): (سَجَدَ: خَضَعَ، وَأَسْجَدَ: طَأَطَأَ رَأْسَهُ، وَانْحَنَى).

3) قال المحقق الحلي في المعتبر: ج2، ص206؛ (السجود وهو في اللغة: الخضوع).

4) منتهى المطلب للعلامة الحلي: ج4، ص351.

5) نهاية الأحكام، للعلامة الحلي: ج1، ص486، ط: قم إسماعيليان: (السجود لغة الانحناء).

6) إرشاد العفريّة وإرشاد الأذهان للعلامة الحلي (رحمه الله) : ج1، ص255، ط جماعة المدرّسين قم.

7) جامع المقاصد للمحقق الكركي (رحمه الله): ج2، ص296، ط مؤسسة آل البيت (عليهم السلام).

- (8) روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان؛ للشهيد الثاني (رحمه الله): ص274، قال:
السجود: وهو لغةُ الخضوع، وشرعًا: وضعُ الجبهة على الأرض.
- (9) قال الجوهرى: (السجود وضع الجبهة على الأرض) (الصحاح: ج1، ص480).
- (10) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: ج2، ص342، قال: (وهو وضع الجبهة على الأرض، ولا خضوع أعظم منه).
- (11) تاج العروس للزبيدي: ج2، ص371، قال: (وهو وضع الجبهة على الأرض ولا خضوع أعظم منه، والاسم السجدة).
- (12) المصباح المنير للفيومي المتوفى (770هـ): ج1، ص266، حرف (السين) ط قم دار الهجرة. وهذا مما يتناسب مع معناه الشرعي حيث قال عكرمة: قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) : (لا صلاة لمن لا يُصِيبُ أَنفَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، مَا يُصِيبُ الْجَبَهَةَ) ، وعن ابن عمر: (إِنَّ النَّبِيَّ قَالَ : إِذَا سَجَدَ فَمَكِنْ جَبَهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ) . راجع سنن الدارقطني: ج1، ص348، ح2.
- (13) قال الشيخ جواد الكربلاوي في الأنوار الساطعة في شرحزيارة الجامعة: (لم تعلم كون الهوى لتقبيل العتبة من السجدة حتى يقصد بها سجدة الشكر، وإنما مطلق الهوى لتقبيل زوجته النائمة سجدة...).
- (14) لا يوجد دليل على حرمة تقبيل العتبة أو الرجل أو اليد، والأصل الجواز والإباحة، وكل من يدعى الحرمة فعليه إبراز الدليل قبل أن يتهم الآخرين بعبادة غير الجليل.
- (15) تقدم ذكر الروايات التي بيّنت كيفية التقبيل من الشيعة الكرام لأنتمهم الأبرار (عليهم السلام).
- (16) رجال الكشي: ص495، رقم (485)، عنه البحار: ج49، ص223، ح15، باب16.
- (17) كما لا يخفى أن رضا الإمام (عليه السلام) وإقراره حجة كما هو مذكور في علم الأصول.
- (18) اتحاد المناط أو وحدة المناط: هو تمييز علة الحكم عن سائر الأوصاف والحيثيات المذكورة في الخطاب، ومع تميّزها تكون النتيجة هي إمكان الاستفادة من العلة لإثبات نفس الحكم

لموضوعات أخرى غير الموضوع المنصوص عليه في الخطاب، بمعنى إمكان تَعْدِيَة الحكم من مورد النص الذي اكتفى بمجموعة من الأوصاف والحيثيات إلى موارد أخرى ليست واجدة لتلك الأوصاف والحيثيات، ما عدا العلة المنقحة.

(19) سكوت المعصوم (عليه السلام) إنَّ دليلاً على الإمضاء والموافقة؛ لأنَّ المعصوم (عليه السلام) إذا واجه سُلوكاً معيناً وتصرفاً خاصاً وسكتَ عنه، فهذا السكوت والإمضاء منه (عليه السلام) يُعتبر دليلاً على الإمضاء. ومن المعلوم أنَّ السكوت إنما يدلُّ على الإمضاء في حالة مواجهة المعصوم (عليه السلام) لسلوك معين يكون على نحوين:

أـ مواجهة سلوك فرد خاص يتصرف أمام المعصوم، كأن يمسح أمام المعصوم منكوساً ويسكت عنه.

بـ مواجهة سلوك اجتماعي وهو ما يُسمى بالسيرة العقلانية، كما إذا كان العقلاء بما هم عقلاء يسلكون سلوكاً معيناً في عصر المعصوم (عليه السلام)، فإنَّه بحكم تواجده بينهم يكون مواجهاً لسلوكهم العام، ويكون سكوته دليلاً على الإمضاء – لهذا العمل – فمن هنا أمكن الاستدلال بالسيرة العقلانية عن طريق استكشاف الإمضاء من سكوت المعصوم (عليه السلام).

فبهذا البيان قد تبيَّن لك أنَّ تقبيلَ أيدي وأرجلِ المعصومين (عليه السلام) كان سلوكاً اجتماعياً وليس فردياً يواجهه المعصوم (عليه السلام) فيقره، علماً أنَّ هذا العمل كان يصدر من العقلاء بما هم عقلاء، فإذاً هذا الفعل عقلي قبل أن يكون شرعياً.

(20) الدروس: ج 2، ص 25، ط قم جماعة المدرسین.

.32) الحج:

(22) بين القوسين في المصدر غير موجود.

(23) هذا التفسير للآلية المباركة ذكره أمين الإسلام الطبرسي (رحمه الله) في مجمع البيان: ج 7، ص 113، ط بيروت. ولكن في الأخير قال: (وهو المروي عن أبي جعفر (عليه السلام) بينما قال العلامة المامقاني: وهو المروي عن الصادق (عليه السلام)).

(24) قال الشهيد الأول (رحمه الله) في القواعد: ج 2، ص 159، قاعدة 209: (يجوز تعظيم

المؤمن بما جرت به عادة الزمان، وإن لم يكن منقولاً عن السلف؛ لدلالة العمومات عليه، قال الله تعالى: (ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من نعمتي القلوب) وقال تعالى: (ذلك ومن يعظّم حرمات الله فهو خير له عند ربّه). وأيضاً راجع جواهر الكلام: ج 3، ص 47.

(25) لم أعثر على هذا التمسك من خلال مراجعتي لأكثر من 20 تفسيراً لهذه الآية الشريفة.

(26) راجع تفسير قوله تعالى في سورة الشورى آية 23: (قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى) وللمزيد والوقوف على هذا الموضوع راجع كتابنا (أهل البيت عليهم السلام) في تفاسير السنّة .

(27) أخرج السيوطي المتوفى (911) في إحياء الميت بفضائل أهل البيت، ص 37، ح 47، عن الديلمي، عن علي، قال: قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (أثبtkم على الصراط أشدكم حباً لأهل بيتي).

وأيضاً أخرج ابن المغازلي عن ابن عباس، عن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين اكتسبه، وعن حبنا أهل البيت)، مناقب علي بن أبي طالب (عليه السلام): ص 119.

وأيضاً أخرج الخطيب البغدادي في تاريخه: ج 2، ص 146، عن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (شفاعتي لأمتى من أحبّ أهل بيتي).

(28) قال المحقق الحلي (رحمه الله) في الشرائع: ج 1، ص 212، كتاب الحج: (واستلام الحجر على الأصح وتقبيله...).

(29) إشارة إلى الصحيح عن أبي عبد الله (عليه السلام) إنّه قال: (لا تُقبل رأس أحدٍ ويده، إلا يد رسول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أو من أريد به رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) منه عفا الله عنه). تقدّمت الإشارة إلى هذا الحديث الشريف وأخرجه من الكافي: ج 2، ص 185، ح 2، وذكرنا احتمالات السيد عبد الله شبر (رحمه الله) فيه. فراجع.

(30) أشار بذلك إلى ما ورد في زيارة مولانا على الأكبر روفي فداء في الأول من رجب والنصف من شعبان بالإنكباب على قبره بعد زيارته ثم تقول: زادكم الله شرفاً إلى آخره. (منه عفى الله عنه).

(31) راجع المصباح للكفعمي (رحمه الله) المتوفى (900) ص 652، ط بيروت الأعلمى، هذا في زيارة الإمام الحسين في شهر رجب، وأيضاً في زيارة الإمام الكاظم والجواد (عليهما السلام): ص 654، وأيضاً في زيارة العسكريين (عليهما السلام): ص 656، وزيارة الحسين في ليلة عرفة: ص 664، وللمزيد راجع زاد المعاد للعلامة المجلسى المتوفى (1111)، ومفاتيح الجنان للشيخ عباس القمى، وغيرها من كتب الأدعية والزيارات.

(32) إشارة إلى قوله تعالى: (ولا تحسنَ الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربهم يُرزقون) (سورة آل عمران: 169).

(33) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) للشيخ الصدوق: ج 2، ص 230، ح 1، وسائل الشيعة: ج 12، ص 228، ح 1، باب 129، حكم تقبيل البساط بين يدي الأشراف.

(34) مكلّفون بها وتجب عليهم ولكن لا تصحُّ منهم لفقدانهم النية.

(35) لو سكتَ المقصوم عن النهي عن المنكر والأمر بالمعروف انتفى الغرض حينئذٍ.

(36) رواه الصدوق (رحمه الله) المتوفى (381) في كمال الدين، ج 2، ص 503، ح 25، باب ذكر من شاهد القائم (عليه السلام)، والحديث طويل ولكن نقتطف موضع الحاجة وبيت القصيدة: (لما قُبض سيدنا أبو محمد الحسن العسكري وفد من قم وفود) إلى أن قال: (فإذا ولد القائم سيدنا عليه السلام) قaud على سرير كأنه فلقة قمر، عليه ثياب خضر، فسلمنا عليه، فرد علينا السلام، ثم قال: (جملة المال كذا وكذا ديناراً، حمل فلان كذا، وحمل فلان كذا، ولم ينزل يصف حتى وصف الجميع ثم وصف ثيابنا ورحلاتنا وما كان معنا من الدواب، فخررنا سجداً لله عز وجل شكرأ لما عرقنا، وقبلنا الأرض بين يديه...) رواه العلامة المجلسى في البحار: ج 92، ص 49، ح 34، ط مؤسسة الوفاء.

(37) بحار الأنوار للعلامة المجلسى: ج 52، ص 178، قال (رحمه الله): (ومنها ما أخبرني به بعض الأفضل الكرام، والثقة الأعلام، قال : أخبرني بعض من أثق به يرويه عن يثق به، ويطريه أنه قال : لما كان بلدة البحرين تحت ولاية الإفرنج، جعلوا إليها رجالاً من المسلمين، ليكون أدعى إلى تعميرها وأصلاح حال أهلها، وكان هذا الوالي من النواصب ولله وزير أشد نصباً منه يظهر العداوة لأهل البحرين لحبهم لأهل البيت (عليهم السلام) ويحتال في إهلاكهم وإضرارهم بكل حيلة.

فَلِمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ دَخَلَ الْوَزِيرَ عَلَى الْوَالِي وَبِيْدِهِ رِمَانَةً فَأَعْطَاهَا الْوَالِي فَإِذَا كَانَ مَكْتُوبًا عَلَيْهَا (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرٌ وَعُثْمَانٌ وَعَلَيْهِ خَلْقَ رَسُولِ اللَّهِ) فَتَأْمَلَ الْوَالِي فِرَائِي الْكِتَابَةَ مِنْ أَصْلِ الرِّمَانَةِ بِحِيثُ لَا يُحْتَمِلُ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ صَنْاعَةِ بَشَرٍ، فَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ لِلْوَزِيرِ : هَذِهِ آيَةُ بَيْتَةٍ، وَحْجَةٌ قَوِيَّةٌ، عَلَى إِبْطَالِ مَذَهَبِ الرَّافِضَةِ، فَمَا رَأَيْتُ فِي أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ. فَقَالَ لَهُ : أَصْلَحْكَ اللَّهُ إِنَّ هُؤُلَاءِ جَمَاعَةٌ مُتَعَصِّبُونَ، يَنْكِرُونَ الْبَرَاهِينَ، وَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَحْضُرُهُمْ وَتَرِيهِمْ هَذِهِ الرِّمَانَةَ، فَإِنْ قَبَلُوا وَرَجَعُوا إِلَى مَذَهَبِنَا كَانَ لَكَ التَّوَابُ الْجَزِيلُ بِذَلِكَ، وَإِنْ أَبَوا إِلَّا الْمَقَامُ عَلَى ضَلَالِهِمْ فَخَيْرُهُمْ بَيْنَ ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ يُؤْدِيَا الْجِزِيرَةَ وَهُمْ صَاغِرُونَ، أَوْ يَأْتُوا بِجَوَابٍ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ الْبَيْتَةِ الَّتِي لَا مَحِيصٌ لَهُمْ عَنْهَا، أَوْ تَقْتُلَ رِجَالَهُمْ وَتَسْبِي نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ، وَتَأْخُذُ بِالْغَنِيمَةِ أَمْوَالَهُمْ.

فَاسْتَحْسَنَ الْوَالِي رَأْيَهُ، وَأَرْسَلَ إِلَى الْعُلَمَاءِ وَالْأَفَاضِلِ الْأَخِيَّارِ، وَالنُّجَابَاءِ وَالسَّادَةِ الْأَبْرَارِ، مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَهْرَامِ الرِّمَانَةِ، وَأَخْبَرَهُمْ بِمَا رَأَى فِيهِمْ إِنْ لَمْ يَأْتُوا بِجَوَابٍ شَافٍِ مِنَ الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ أَوْ أَخْذِ الْجِزِيرَةِ عَلَى وَجْهِ الصَّفَارِ الْكَافَّارِ، فَتَحْتَرِّوْنَ فِي أَمْرِهِمْ، وَلَمْ يَقْدِرُوْنَ عَلَى جَوَابٍ، وَتَغْيِّرَتْ وِجْهُهُمْ وَارْتَعَدْتُ فِرَائِصُهُمْ. فَقَالَ كُبَّارُهُمْ : أَمْهَنَا أَيْهَا الْأَمْرِيْرُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَعَلَّنَا نَأْتِيكُ بِجَوَابٍ تَرْتَضِيهِ وَإِلَّا فَاحْكُمْ فِينَا مَا شَئْتَ، فَأَمْهَلُهُمْ، فَخَرَجُوا مِنْ عَنْهُ خَائِفِينَ مِرْعَوْبِيْنَ مُتَحِيرِيْنَ. فَاجْتَمَعُوا فِي مَجْلِسٍ وَأَجَالُوا الرَّأْيَ فِي ذَلِكَ، فَاتَّفَقُوا رَأْيَهُمْ عَلَى أَنْ يَخْتَارُوْنَ مِنْ صَلَاحِ الْبَحْرَيْنِ وَزُهْدِهِمْ عَشْرَةَ، فَفَعَلُوا، ثُمَّ اخْتَارُوا مِنَ الْعَشْرَةِ ثَلَاثَةَ فَقَالُوا لِأَهْدِهِمْ : اخْرُجُ الْلَّيْلَةَ إِلَى الصَّحَرَاءِ وَاعْبُدُ اللَّهَ فِيهَا، وَاسْتَغْثُ بِإِمامِ زَمَانِنَا، وَحْجَةَ اللَّهِ عَلَيْنَا، لَعَلَّهُ يُبَيِّنَ لَكُمْ مَا هُوَ الْمَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ الدَّاهِيَّةِ الدَّهْمَاءِ.

فَخَرَجَ وَبَاتَ طَوْلَ لَيْلَتِهِ مُتَبَعِّدًا خَائِفًا دَاعِيًّا بِاِكْيَا يَدْعُ اللَّهَ، وَيَسْتَغْيِثُ بِإِلَمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، حَتَّى أَصْبَحَ وَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَأَتَاهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ فَبَعْثَوْا فِي الْلَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمْ، فَرَجَعَ كَصَاحِبِهِ وَلَمْ يَأْتُهُمْ بِخَبْرٍ، فَازْدَادَ قَلْقَهُمْ وَجَزْعُهُمْ. فَلَحَضُرُوا ثَالِثَةَ وَكَانَ تَقْيَا فَاضْلًا أَسْمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، فَخَرَجَ الْلَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ حَافِيًّا حَاسِرَ الرَّأْسِ إِلَى الصَّحَرَاءِ وَكَانَتْ لَيْلَةً مَظْلَمَةً فَدَعَا وَبَكَى، وَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي خَلَاصِ هُؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَكَشَفَ هَذِهِ الْبَلِيَّةَ عَنْهُمْ وَاسْتَغْاثَ بِصَاحِبِ الزَّمَانِ.

فَلَمَّا كَانَ آخِرُ الظَّلَلِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُخَاطِبُهُ وَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى مَا لَيْ أَرَاكَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، وَلِمَذَا خَرَجْتَ إِلَى هَذِهِ الْبَرِيَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ : أَيْهَا الرَّجُلُ دُعَنِي فَإِنِّي خَرَجْتُ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَخَطْبٍ جَسِيمٍ، لَا أَذْكُرُهُ إِلَّا إِلَامِي وَلَا أَشْكُوهُ إِلَّا إِلَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَى كَشْفِهِ عَنِّي. فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ! أَنَا صَاحِبُ الْأَمْرِ فَاذْكُرْ حَاجَتِكَ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ هُوَ فَأَنْتَ تَعْلَمُ قَصْتِي وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى أَنْ

أشرحها لك، فقال له: نعم، خرجت لما دهمكم من أمر الرمانة، وما كتب عليها وما أوعدكم الأمير به، قال: فلما سمعت ذلك توجهت إليه وقلت له: نعم يا مولاي، قد تعلم ما أصابنا، وأنت إمامنا ولذتنا والقادر على كشفه عنا.

فقال صلوات الله عليه: يا محمد بن عيسى إنَّ الوزير لعنه الله في داره شجرة رمان فلما حملت تلك الشجرة صنع شيئاً من الطين على هيئة الرمانة، وجعلها نصفين وكتب في داخل كل نصف بعض تلك الكتابة ثم وضعهما على الرمانة، وشدَّهما عليها وهي صغيرة فأثر فيها، وصارت هكذا. فإذا مضيت غداً إلى الوالي، فقل له: جئت بالجواب ولكن لا أبديه إلا في دار الوزير فإذا مضيت إلى داره فانتظر عن يمينك، ترى فيها غرفة، فقل للوالى: لا أجيبك إلا في تلك الغرفة، وسيأتي الوزير عن ذلك، وأنت بالغ في ذلك ولا ترض إلا بسعودها فإذا صعد فاصعد معه، ولا تتركه وحده يتقدَّم عليك، فإذا دخلت الغرفة رأيت كوة فيها كيس أبيض، فانهض إليه وخذه فترى فيه تلك الطينة التي عملها لهذه الحيلة، ثم ضعها أمام الوالى وضع الرمانة فيها لينكشف له حيلة الحال.

وأيضاً يا محمد بن عيسى قل للوالى : إنَّ لنا معجزة أخرى وهي أنَّ هذه الرمانة ليس فيها إلا الرماد والدخان وإنْ أردت صحة ذلك فأمر الوزير بكسرها، فإذا كسرها طار الرماد والدخان على وجهه ولحيته. فلما سمع محمد بن عيسى ذلك من الإمام، فرح فرحاً شديداً وقبل بين يدي الإمام (صلوات الله عليه)، وانصرف إلى أهله بالبشرة والسرور.

فلما أصبحوا ماضوا إلى الوالى ففعل محمد بن عيسى كلَّ ما أمره الإمام وظهر كلَّ ما أخبره، فالتفت الوالى إلى محمد بن عيسى وقال له: منْ أخبرك بهذا ؟ فقال : إمام زماننا، وجَّهَ الله علينا، فقال: ومنْ إمامكم ؟ فأخبره بالأئمة واحداً بعد واحداً إلى أنْ انتهى إلى صاحب الأمر (صلوات الله عليهم). فقال الوالى: مدِّ يدك فأناأشهد أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبده ورسوله، وأنَّ الخليفة بعده بلا فصل أمير المؤمنين عليٰ (عليه السلام) ثمَّ أقرَّ بالأئمة إلى آخرهم (عليهم السلام) وحسن إيمانه، وأمر بقتل الوزير واعتذر إلى أهل البحرين وأحسن إليهم وأكرمههم.

(38) قال ابن داود في رجاله: ص 111، رقم 781: صفوان بن مهران بن المغيرة الأسيدي مولاه ثمَّ مولى بنى كاھل، كوفي ثقة يُكَنِّي أبا محمد كان سكن بنى خزام بالковفة، وكان صفوان جمَّالاً فباع جماله امتثالاً لأمر الكاظم (عليه السلام).

(39) أخرجها الشيخ المفيد (رحمه الله) المتوفى (413هـ) في المزار ص 76، ط قم مدرسة

الإمام المهدي، وابن المشهدى في المزار الكبير: ص 214، ح 5، ط قم نشر قيّوم، والسيد ابن طاوس في مصباح الزائر: ص 77، والكفعمي في المصباح: ص 633، والعلامة المجلسى: ج 100، ص 304، والشيخ عباس القمي في مفاتيح الجنان: ص 45، وص 423: قال صفوان: (وردت مع سيدى أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد (صلوات الله عليه) فعل مثل هذا ودعا بهذا الدُّعاء بعد أن صلّى وودع، ثم قال لي: يا صفوان تعاهد هذه الزيارة وادع بهاذا الدُّعاء وزرها ما بهذه الزيارة إلى أن قال صفوان: قال أبو عبد الله (عليه السلام): يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجة فزرها بهذه الزيارة من حيث كنت. إلى أن قال:

ثُمَّ انكبَّ على القبرِ فقبلَه وقلَّ: سلامُ الله وسلامُ ملائكته المقربين، والمُسْلِمِينَ لك بقلوبِهم يا أمير المؤمنين، والناطقين بفضلك...).

(40) وللمزيد راجع المزار للشهيد الأول (رحمه الله)، وزاد المعاد، وتحفة الزائر كلاهما للعلامة المجلسى، وكامل الزيارات، لابن قولويه، وغيرها من كتب الزيارات.

(41) وهذا هو ما يحصل ويصدر عادةً من أبناء الفرقـة الحـقة لا غير.

(42) تم تحقيق هذه الرسالة الشريفة في الثالث من ربى الأول 1427هـ في مدينة قم الطيبة. نزار الحسن

الصفحة 79

مصادر التحقيق

(حسب الحروف الأبجدية)

القرآن الكريم

1. أصول الكافي، للشيخ الكليني المتوفى (329هـ) ط إيران المكتبة الإسلامية.

2. إثبات الهدأة، للحر العاملي، المتوفى (1104هـ) ط بيروت الأعلمـي.

3. إحياء الميت بفضائل أهل البيت للسيوطى المتوفى ..(٩١١هـ) ط: إيران قم.
4. بحار الأنوار للعلامة المجلسى المتوفى (١١١١) ط بيروت، مؤسسة الوفاء.
5. بصائر الدرجات الكبرى، لابن فروخ القمى المتوفى (٢٩٠هـ) ط قم، مكتبة المرعشى الجفى.
-

الصفحة 80

6. الثاقب في المناقب، لابن حمزة الطوسي، ط إيران، قم.
7. جامع المقاصد للمحقق الكركي المتوفى (٩٤٠) ط: مؤسسة آل البيت.
8. حياة الإمام زين العابدين للسيد المقرّم المتوفى ..(١٣٧١هـ) ط قم، الشريف الرضي.
9. الخرائج والجرائح للراوندي المتوفى (٥٧٣هـ) ط الأعلمى بيروت.
10. خلاصة الأقوال للعلامة الحلى المتوفى (٧٢٦هـ) ط قم، نشر الفقاهة.
11. الدروس الشرعية للشهيد الأول المتوفى (٧٨٦هـ) ط قم جماعة المدرسين.
12. الرعاية في علم الدارية، للشهيد الثاني المتوفى (٩٦٥هـ) ط قم.
13. رجال الكشى، ط الأعلمى كربلاء.
14. رجال ابن داود المتوفى (٧٠٧هـ) ط قم مكتبة
-

الصفحة 81

الشريف الرضي.

15. روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان، للشهيد الثاني، ط إيران، قم.
16. سنن ابن ماجة القزويني المتوفى (275)، ط: بيروت دار الكتب العلمية.
17. شرائع الإسلام للمحقق الحلي المتوفى (676) ط: طهران مع تعليقة السيد آية الله العظمى صادق الشيرازي.
18. صحيح مسلم، لمسلم بن الحاج القشيري المتوفى (261) ط: بيروت دار الجيل.
19. عيون أخبار الرضا للشيخ الصدوق المتوفى (381)، ط قم الشريف الرضي.
20. فرحة الغري للسيد أحمد بن طاوس المتوفى (673هـ) ط قم، مركز الغدير للدراسات الإسلامية.
21. القاموس المحيط للفيروز آبادي المتوفى (817هـ) ط، بيروت.

الصفحة 82

22. كشف الارتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب، للسيد محسن الأمين ط قم، أنصاريان.
23. كشف الغمة في معرفة الأئمة، للإربلي (672) ط قم الشريف الرضي.
24. كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق، ط: قم جماعة المدرسين.
25. كامل الزيارات لابن قولويه المتوفى (368) ط قم.
26. الأمالي للشيخ الطوسي المتوفى (460هـ) ط، مؤسسة البعثة.
27. منهج الرشاد لمن أراد السداد، للشيخ جعفر كاشف الغطاء المتوفى (1228هـ)، ط قم، المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام).

28. مقابس الهدایة، للشیخ عبد الله المامقانی المتوفی (1351ھ) ط قم.

29. المزار للشهید الأول، ط، قم.

30. المزار للشیخ المفید المتوفی (314ھ) ط المکتبة

الصفحة 83

الحیدریة.

31. منتهی الامال للشیخ عباس القمی، المتوفی (1359ھ) ط: إیران، قم، جماعة المدرسین.

32. معالی السبطین للمازندرانی، المتوفی (1384ھ) ط: قم، الشریف الرضی.

33. المناقب لابن شهر آشوب المتوفی (588ھ) ط: بیروت دار الأضواء.

34. مدینة المعاجز للسید هاشم البحرانی المتوفی (1107ھ) ط: بیروت الأعلمی.

35. مختصر بصائر الدرجات، لابن سلیمان الحنّی ط: المکتبة الحیدریة النجف.

36. مقتل الحسین للشیخ محمد حسین کاشف الغطاء المتوفی (1373ھ) ط: قم الشریف الرضی.

37. مصابیح الأنوار فی حل مشکلات الأخبار للسید عبد الله شبر المتوفی (1342ھ) ط: بیروت الأعلمی.

الصفحة 84

38. مجمع البیان فی تفسیر القرآن، للطبرسی المتوفی (548) ط: بیروت إحياء

39. المصباح المنير للفيّومي المتوفى (770هـ) ط: قم دار الهجرة.
40. المزار الكبير، لأبن المشهدی، ط: قم إنتشارات قیوم.
41. المصباح في الأدعية والزيارات للكفعمي، المتوفى (900هـ) ط بيروت الأعلمی.
42. مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي، ط: بيروت الأعلمی.
43. نفس المهموم للشيخ عباس القمي، المتوفى (1359هـ) ط إیران قم ذوي القربي.
44. نهاية الأحكام للعلامة الحنّي ط: قم إسماعيليان.
45. وسائل الشيعة للحرّ العاملی المتوفى (1104هـ) ط مؤسسة آل البيت (عليهم السلام).

الصفحة 85

الفهرس

الإهادء 3

1- مقدمة التحقيق: 5

الرسالة وعملنا 7

2- نبذة من أحوال المؤلّف (رحمه الله) 9

الشيخ المامقاني والإمام المهدي (عليه السلام) 12

أهم مؤلفاته وآثاره: 14

نماذج من المخطوطة 16

الصفحة الأولى 16

الصفحة الأخيرة 17

مقدمة المؤلّف: 19

السجود على الأعتاب 23

الدليل على عدم جواز التقبيل 25

مناقشةُ الرواية المانعة من التقبيل 28

وقفةٌ مع هذه الأخبار 34

الصفحة 86

أدلةُ التقبيل 38

الدليل الثاني على عدم جواز التقبيل 53

الدليل الثالث على عدم جواز التقبيل 62

ردُ الدليل الثالث: 62

دفع الإشكال 64

مصادر التحقيق 81

الفهرس 87

